جامعة عبد الرّحمان ميرة-بجاية

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم القانون العام

دور المرافق العامة في مواجهة فيروس كورونا

مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق

تخصص: القانون الإداري

من إعداد الطالبتين:

عيسو لامية

بن ساسي كنزة

تحت إشراف الدكتور:

معزيز عبد السلام

لجنة المناقشة:

الأستاذ بلول جمال، أستاذ محاضر قسم أ، جامعة عبد الرحمان ميرة- بجاية.....رئيسا

د/ معزيز عبد السلام، أستاذ محاضر قسم أ، جامعة عبد الرحمان ميرة-بجاية.....مشرفا

الأستاذ بركان عبد الغاني، أستاذ محاضر قسم ب،جامعة عبد الرحمان ميرة- بجاية..... ممتحنا

تاريخ المناقشة:2022/07/04

السنة الجامعية 2021-2022

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي وفقنا على إنجاز هذه المذكرة وأنار لنا دربنا ووفقنا فيه

نتوجه بالشكر والعرفان إلى أستاذنا المشرف الدكتور معزيز عبد السلام

الذي أشرف على هذه المذكرة وعلى النصائح التي قدمها على طيلة هذه

المدة، والتوجيهات والمعلومات التي ساهمت في إثراء موضوع دراستنا فجزاه الله خيرا

كما نتقدم بجزيل الشكر إلى أعضاء لجنة المناقشة لقبولهم مناقشة هذه المذكرة

نخص بالشكر والامتنان للأهل والوالدين الذين قدموا لنا المساعدة وكانوا لنا سندا.

والشكر إلى أساتذة كلية الحقوق والعلوم السياسية لجامعة عبد الرحمان ميرة بجاية.

لامية، كنزة

إهداء

أهدي ثمرة جهدي ونجاحي إلى أمي التي ساندتني في صلاتها ودعائها

التي من شاركت معي أفراحي إلى أمي الداعمة لي

إلى الذي ساندني وسعى بكل شيء من أجل نجاحي وراحتي أبي العزيز

إلى أخواتي وإخواني وصديقاتي الذين كانوا دائما عونا لي

إلى زميلتي في هذا العمل كنزة بن ساسي

إلى أستاذي الدكتور"معزيز عبد السلام"

لامية

إهداء

أهدي هذا النجاح إلى أمي أطال الله في عمرها وإلى أبي

إلى أخواتي: هانية، سهيلة، ميليسة حفظهم الله

إلى توأم روحي ورفيقة دربي مفيدة

إلى جميع أفراد عائلة بن ساسي وبلوط

إلى صديقاتي التي شاركت معهن أجمل الأيام: سيهام، سلوى، نصيرة، فهيمة

إلى صاحبة الإبداع والتميز صديقتي ليندة بلبشير

إلى زميلتي في هذا العمل عيسو لامية، وجميع أسرة كلية الحقوق بجاية.

كنزة

قائمة المختصرات

أولا: باللغة العربية

ج.ر.ج.ج.د.ش..... الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

ص..... صفحة.

ص ص..... من الصفحة إلى الصفحة.

د.ط ..... دون طبعة.

ثانيا: باللغة الفرنسية

N° : numéro

p.p : du la page à la page

p : page

Vol : volume

مقدمة

تعتمد الدول في جميع أنحاء العالم على المرافق العامة لتقوية العلاقة مع المواطن ذلك بتقديم مختلف الخدمات وإشباع الحاجيات الضرورية لهم، ولضمان حسن سير أداء هذه المرافق فإنها تخضع للعديد من المبادئ مثل: مبدأ المساواة، مبدأ الاستمرارية...وتختلف المرافق العامة باختلاف نشاطها ومجال وظيفتها وطرق تسييرها.

لقد كان النشاط الإداري للدول منتظما ويسير بشكل جيّد إلى أن تم الإعلان عن إصابات متعددة بفيروس فتاّك تم تسميته بفيروس كورونا، والذي أصبح الحدث الأبرز حاليا ومحور اهتمام العالم، كما أن خطورته تخطت الجانب الصّحي لتشمل الجانب الاقتصادي، السياسي، الاجتماعي، فقد سبب هذا الوباء أضرار بالغة وفادحة في جميع المجالات، كما أنها اعتبرت جائحة عابرة للحدود وصلت إلى جميع دول العالم.

تعتبر الجزائر من بين الدول التي اجتاحها فيروس كورونا والتي سجلت أول إصابة بتاريخ 2020/02/25 وبعدها انتشر تدريجيا مع مرور الوقت إلى الولايات الأخرى، وفي ظل هذا الوضع الاستثنائي تظهر أهمية المرافق العامة في تطبيق الإجراءات والتدابير المتخذة من طرف السلطات المختصة من جهة، وتلبية الحاجيات العامة والأساسية من جهة أخرى.

أهمية الدراسة:

لموضوع دور المرافق العامة في مواجهة فيروس كورونا أهمية عملية وأهمية علمية:

1ـ الأهمية العملية:

ـ وجود مختلف المرافق العامة التي تتخذ تدابير وقائية في ظل جائحة كورونا.

ـ المرافق العامة لها أهمية في خدمة المصلحة العامة وتلبية الحاجيات للأفراد.

ـ معرفة أهم التدابير والإجراءات الوقائية والردعية التي اتخذتها الدولة وأجهزتها لمواجهة هذا الفيروس باستخدام مرافقها العامة، ومدى فعالية هذه المواجهة بالنظر إلى النتائج المتحصل عليها.

2ـ الأهمية العلمية

ـ موضوع دراستنا يتضمن ما صدر من قوانين وقرارات جديدة تتطلب تحليلها.

ـ تبيان النظام القانوني للمرافق العامة بما تتضمنه من قواعد وأحكام ومراسيم تتعلق بجائحة كورونا.

أهداف الدراسة:

نهدف من خلال دراستنا لهذا الموضوع إلى:

ـ تمكين الباحث من الحصول على جميع المعلومات المتعلقة بالتدابير المت.خذة من طرف الدولة الجزائرية محليا ومركزيا لمواجهة فيروس كورونا في إطار استخدامها لمختلف مرافقها العامة.

ـ تبيان دور مختلف هذه المرافق في التصدي لفيروس كورونا والوقاية منه.

ـ استعمال الدراسة كمرجع لدراسات أخرى كون هذا الموضوع حديث.

ـ الوصول إلى نتائج قد تساعد مستقبلا في مواجهة حالات استثنائية مثل هذه الحالة.

أسباب اختيار الموضوع:

الأسباب الذاتية:

ـ السبب الرئيسي لاختيار هذه الدراسة هو البحث حول موضوع متعلق بالقانون الإداري، ومعرفة تجربة الجزائر في مواجهة فيروس كورونا ومدى فعاليتها.

ـ معايشة الواقع لا سيما في ظل ظروف الوباء.

ـ أهمية المرافق العامة في تلبية وتوفير الاحتياجات اليومية.

الأسباب الموضوعية:

علاقة موضوع البحث بفيروس كورونا الذي يعتبر من اخطر الفيروسات التي اجتاحت العالم و الذي يشكل خطرا على مباشرا على صحة أفراد المجتمع، إضافة إلى تأثيره على المجالات الأخرى كالاقتصاد والتعليم ...الخ

صعوبات الدراسة:

من أهم الصعوبات التي وجهناها خلال بحثنا قلّة المراجع التي لها علاقة بالدراسة كونها ذو صلة بظرف استثنائي مستمر، وهو جائحة كورونا.

منهجية الدراسة:

اعتمدنا في دراستنا لهذا الموضوع على المنهج الوصفي وذلك من خلال وصف الأحداث التي حصلت جراء فيروس كورونا، وردود الفعل الإجرائية التي تصدرها الجهات المختصة ولجأنا أيضا إلى استخدام المنهج التحليلي وذلك بتحليل مختلف القرارات والنصوص القانونية المتعلقة بمواجهة فيروس كورونا.

إشكالية البحث:

إن العلاقة القائمة بين عنصر المرافق العامة التي تعتبر جانبا إيجابيا للنشاط الإداري الذي يتم فيه تلبية مختلف الحاجيات الضرورية للأفراد في الدولة ودورها في مواجهة الأزمة الصحية الاستثنائية علاقة تستلزم البحث في آلياتها وطرق تسييرها وذلك باستخدام مختلف وسائل هذه المرافق والضبط الإداري، وتتمثل إشكالية دراستنا فيما يلي:

- ✓ ما مدى مساهمة المرافق العامة في مواجهة فيروس كورونا؟

سنقترح من خلال تلك الإشكالية الرئيسية مجموعة من التساؤلات:

- ✓ ما هي أهم الإجراءات والتدابير الوقائية والردعية المتخذة من طرف السلطات المختصة لمواجهة فيروس كورونا على المستوين المركزي والمحلي؟
- ✓ ما مدى فعالية تطبيق التدابير مواجهة فيروس كورونا مقارنة بالنتائج المتحصل عليها؟

للإجابة على هذه الإشكالية ارتئينا الى تقسيم موضوعنا الى فصلين، إستراتيجية المرافق العامة في مواجهة فيروس كورونا **(الفصل الأول)**، تطرقنا في هذا الفصل إلى :إستراتيجية المرافق العامة في مواجهة فيروس كورونا على المستوى المركزي **(المبحث الأول)** الذي يتضمن المرافق العمومية الأساسية والثانوية لمواجهة فيروس كورونا على المستوى المركزي وإبراز أهم التدابير الوقائية والردعية لهذه المرافق في مكافحة فيروس كورونا، أما**(المبحث الثاني)** فتناولنا فيه إستراتيجية المرافق العامة الأساسية والثانوية في مواجهة فيروس كورونا على المستوى المحلي .

أما في **(الفصل الثاني)** فقد تطرقنا إلى مدى فعالية تطبيق المرافق العامة للتدابير المتخذة لمواجهة فيروس كورونا، تناولنا في **(المبحث الأول)** تقييم دور المرافق العامة في ظل جائحة فيروس كورونا الذي يتضمن إيجابيات وسلبيات دور المرافق العامة في ظل جائحة فيروس كورونا، و**(المبحث الثاني)** تناولنا فيه معوقات وحلول المرافق العامة في ظل

جائحة كورونا الذي بدوره ينقسم إلى العراقيل التي تواجهها المرافق العامة والحلول المقترحة للمرافق العامة في مواجهة فيروس كورونا.

الفصل الأول

إستراتيجية المرافق العامة

في مواجهة فيروس كورونا

نظرا للدور الكبير الذي تلعبه المرافق العامة في تقديم الخدمات للمواطنين وتلبية الحاجات الأساسية لهم فذلك يستلزم ظروف مناسبة لتحقيقها بانتظام واطراد إلا أن جائحة كورونا المفاجئة للعالم بصفة عامة صعبت الأمر خاصة يتعلق بالاستمرارية، فجعلت مهام وأدوار المرافق العامة واسعة.

هنا يتجسد دور المرافق في هذه الجائحة من حيث تأثير التدابير المتخذة، وذالك من خلال مبحثين: إستراتيجية المرافق العامة في مواجهة فيروس كورونا على المستوى المركزي **(المبحث الأول)** واستراتيجية المرافق العامة في مواجهة فيروس كورونا على المستوى المحلي **(المبحث الثاني)**.

المبحث الأول

إستراتيجية المرافق العامة في مواجهة فيروس كورونا على المستوى المركزي

يعتبر الحفاظ على أمن الدولة من أي خطر يمس بأمن وسلامة شعبها وترابها الوطني من أهم صلاحيات و مسؤوليات رئيس الجمهورية المخولة له دستورا، وباعتبار فيروس كورونا خطر مهدد لأمن وسلامة الدولة وبالتحديد سلامة صحة الأفراد، فإن السلطات العليا في الدولة بجميع أجهزتها و هياكلها، هي التي تملك الصلاحية في اتخاذ التدابير والإجراءات الوقائية والردعية في مجال اختصاصها لمواجهة فيروس كورونا، لذا سنعرض في **(المطلب الأول)** إجراءات المرافق الأساسية في ظل جائحة فيروس كورونا على المستوى المركزي، وإجراءات المرافق الثانوية في ظل جائحة فيروس كورونا على المستوى المحلي في**(المطلب الثاني)**.

المطلب الأول

إجراءات المرافق الأساسية في ظل جائحة فيروس كورونا على المستوى المركزي

اتخذت السلطات الجزائرية العديد من التدابير والإجراءات في إطار مواجهة الظرف الصحي الاستثنائي الذي يتطلب استمرارية بعض المرافق العامة التي تستوجب تقديم خدمات دائمة ومضاعفة مثل مرفق الصحة ومرفق الأمن، وفي المقابل هناك مرافق يتعين تعطيل نشاطاتها لحد من تفاقم الوضع الصحي كونها تساهم في انتشار العدوى مثل مرفق النقل، مرفق التعليم ...الخ، لذا في هذا المطلب سنتطرق إلى دراسة دور المرافق التي لها علاقة مباشرة بمواجهة فيروس كورونا و المتمثلة في **(الفرع الأول)** إستراتيجية وزارة الصحة في ظل مواجهة فيروس كورونا، وإستراتيجية وزارة الداخلية في ظل مواجهة فيروس كورونا في **(الفرع الثاني)**، ثم تفعيل أجهزة وزارة الداخلية في مواجهة فيروس كورونا **(الفرع الثالث)**.

الفرع الأول

إستراتيجية وزارة الصحة في ظل مواجهة فيروس كورونا

تعتبر وزارة الصحة من أهم الوزارات التي لها دور مباشر في مواجهة فيروس كورونا، وذلك لأن أسسها وأهدافها لها صلة بحماية صحة الأفراد من خلال تقديم خدمات علاجية ووقائية لهم، وبالرجوع إلى قانون الصحة فقد نص على أن الوزير المكلف بالصحة والمصالح التابعة لها مكلفون بإعداد وتنفيذ برامج حماية الصحة الوطنية والجهورية والمحلية التي تضعها الدولة لمكافحة الأمراض وتفادي الأوبئة [1]، إضافة إلى انه تم تخصيص قسم خاص للوقاية من الأمراض ذات الانتشار الدولي في قانون الصحة يضم ثلاث مواد(42،43،44)[2]، أثناء انتشار فيروس كورونا في الجزائر سارعت وزارة الصحة لتنفيذ وإعداد برامج وتدابير لمواجهة فيروس كورونا والوقاية منه وهي:

أولا: التدابير الوقائية المتخدة من طرف وزارة الصحة لمواجهة فيروس كورونا

تتكفل وزارة الصحة بتنظيم ومكافحة الأمراض حفاظا على صحة السكان، والحث على الإجراءات المتعلقة بالوقاية من الأمراض واقتراح خطط وحلول للحدّ من انتشارها، لهذا فقد وضعت مجموعة من التدابير الخاصة بالوقاية من فيروس كورونا والمتمثلة في:

أ: توفير ظروف العمل الآمنة في قطاع الصحة

لقد تم تنظيم عنصر حماية العاملين في قطاع الصحة وتوفير الجو السليم لهم أثناء قيامهم لمهامهم في نص المادة 97من قانون الصحة، والتي تنص على "الدولة تسهر على حماية الصحة في وسط العمل وترقيتها والوقاية من كل ضرر يلحق بصحة العمال جراء

1ـ المادة 31 من قانون رقم 18-11 مؤرخ في 02 جويلية 2018، يتعلق بالصحة،ج .ر.ج.ج.، عدد 46 ، صادر في 29 جويلية 2018.

2-انظر المواد 44، 43، 42 قانون رقم 18-11، المرجع نفسه.

ظروف عملهم، وحمايتهم من الأخطار الناتجة عن وجود عوامل مضرة بصحتهم، ووقايتهم من حوادث العمل والأمراض المهنية ..."[1].

إن سلامة العاملين في قطاع الصحة من الإصابة بفيروس كورونا تستلزم توفير مرافق للنظافة العامة وأماكن للاغتسال وأدوات النظافة الشخصية بحيث تتناسب مع عدد العاملين، إضافة إلى ذالك توفير وسائل الرعاية الطبية وإعداد برامج للتثقيف الصحي والتوعية[2].

على ضوء ذالك قامت وزارة الصحة بوضع برامج مكثفة وذلك بالتقييد بالتدابير المقترحة من طرف منظمة الصحة العالمية لحماية وسلامة العاملين قي قطاع الصحة من خطر الإصابة بعدوى فيروس كورونا وذلك بتوفير المستلزمات الطبية بما فيها معدات الحماية الشخصية، وذلك في جميع الأوقات وبالكميات الكافية حسب المهام والأدوار المضطلع بها، توفير البيئة النظيفة المناسبة للعمل (المياه، المعقمات، المطهرات، التهوية) ...الخ

ب: إصدار تعليمات خاصة لموظفي القطاع الصحي لإتباع التدابير الوقائية الخاصة بهم

يقصد بموظفي القطاع الصحي حسب نص المادة 165 من قانون الصحة ،" كل شخص ممارس وتابع لهيكل أو مؤسسة للصحة يقيم في نشاطه المهني خدمة صحية ، أو يساعد فيها و يساهم في إنجازها "[3]، وباعتبار أن موظفي القطاع الصحي هم الأكثر عرضة للإصابة بعدوى فيروس كورونا ، كما أنها الأكثر تأثيرا مقارنة بالتي قد يتعرض إليها العاملون في القطاعات الأخرى ، وذلك بسبب أنهم ينتقلون بين المرضى لذا فإن وزارة الصحة أصدرت تعليمات لهم بضرورة تنظيف الأجهزة الطبية كالمناظير وأجهزة التنفس، وتطهيرها وتعقيمها

1ـ المادة 97، قانون رقم 18-11، المرجع السابق.

2ـ مجدي عبد الله شرارة ، السلامة و الصحة المهنية و تأمين بيئة العمل، د ط، مؤسسة فريدريش إيبرت، مصر، 2016، ص78.

3ـ انظر المادة 165 من قانون رقم 18-11، المرجع السابق.

بشكل دائم ، وصيانة المنشآت ومراقبة جودة الهواء والماء والأسطح ، المفروشات والطعام، وإدارة المخلفات والنفايات بطريقة آمنة، والحد من تلوث الماء والغذاء والأسطح ...الخ .

كما دعت وزارة الصحة إلى تدريب و رفع كفاءة القوى البشرية من الأطقم الطبية على معايير مكافحة العدوى و بروتوكولات العلاج [1] ، وقد نصت المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 393/09 المتضمن القانون الأساسي الخاص للموظفين المنتمين للأطباء العاملين في الصحة العمومية على إلزامهم بالتوجهات داخل قطاع الصحة ، وارتداءهم البذلة الرسمية أثناء ممارسة مهامهم [2].

ج: توفير أدوات الوقاية ومنع الزيارات الغير مهمة لمراكز القطاع الصحي

سعت الدولة بالتنسيق مع جميع أجهزتها ومؤسساتها في إطار الوقاية من فيروس كورونا إلى توفير جميع المستلزمات كافحة العدوى وأدوات الوقاية الشخصية للمواطنين و العاملين في جميع القطاعات بما فيها قطاع الصحة، حيث تم تخصيص مواد التعقيم اللازمة وتوفير الكمامات والقفازات والأقنعة، وأجهزة قياس درجات الحرارة، وتم تجهيز أقسام خاصة بالعزل بكافة المستلزمات[3].

وفي نفس الوقت أصدرت وزارة الصحة تعليمات لكافة المراكز التابعة لها بمنع الزيارات التي لا تعتبر مهمة كالزيارات التطوعية، وإخلاء المستشفيات من المرضى الذين تسمح حالتهم

1ـ بن حليمة خيرة،"إستراتيجيات الوقاية من العدوى فيروس كوفيد19 لتعزيز الخدمة الصحية في المؤسسة الصحية الجزائرية"، مجلة الاقتصاد و البيئة ، المجلد 04 ، العدد 02،2021كلية الحقوق،جامعة مستغانم، الجزائر،ص 175.

2ـ المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 09-393 مؤرخ في 24 نوفمبر 2009، يتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين لأسلاك الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية،ج.ر.ج .ج، عدد 70، صادر في 29نوفمبر2009.

3ـ بن حليمة خيرة، المرجع سابق، ص ص 175،176.

بالرعاية الخارجية، في إجراء يهدف إلى الوقاية من فيروس كورونا، وذلك تفاديا للاكتظاظ في المرافق الصحية، ويسمح للشخص بزيارة المريض الذي تتطلب حالته رعاية خاصة.

د: إطلاق حملة توعوية تحسيسية للوقاية من فيروس كورونا

يعتبر زيادة الوعي لدى عمال قطاع الصحة في أي بيئة عمل مهما كانت طبيعتها يشكل جزء مهم في ضمان سلامتهم[1]، على ذالك أطلقت وزارة الصحة و السكان وإصلاح المستشفيات حملة خاصة للوقاية من فيروس كورونا ومحاربته حيث دعت كافة مديريات الصحة و السكان عبر التراب الوطني وكافة المؤسسات الاستشفائية، والمؤسسات العمومية للصحة الجوارية تفعيل وإطلاق حملة تحسيسية وقائية ومكثفة ودائمة على نطاق واسع لترقية القواعد الأساسية للوقاية من الفيروس، بحيث طالبتهم بوضع مخطط اتصال محلي لترقية قواعد الوقاية بالتنسيق مع كافة القطاعات المعنية و تحت إشراف ديوان الولاية، فتح قنوات الاتصال وعقد منتديات علمية ، وضع الملصقات في الأماكن العمومية ...الخ.

كما أنه قد أصدرت وزارة الصحة و السكان و إصلاح المستشفيات دليلا إرشاديا على موقعها الالكتروني وعلى مواقع التواصل الاجتماعي يتضمن الاحتياطات اللازم إتباعها من طرف المواطنين للوقاية من فيروس كورونا[2] .

ثانيا: إنشاء وكالة وطنية للأمن الصحي

ضمانا لتحقيق أهداف حماية الصحة وترقيتها، وتبعا للظروف الصحية الخاصة الناجمة عن انتشار فيروس كورونا[3]، قرر رئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون إحداث

1. علاء عبد الرحمان، الأمراض المهنية، د ط، الجنادرية للنشر والتوزيع، الأردن، 2019،ص93.

2. الإجراءات المتخذة من طرف الحكومة، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2022/03/10، على الساعة 23:00،موجود على الرابط الالكتروني: https//www.covid19.sante.gov.dz.

3. تبنية حكيم، بن ورزق هشام، "دور هيئات الضبط الإداري في المحافظة على النظام العام الصحي في ظل انتشار جائحة كورونا-كوفيد19-"، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد06،العدد 02، كلية الحقوق، جامعة محمد لمين دباغين، سطيف، 2020، ص 56.

وكالة وطنية للأمن الصحي وذلك بموجب المرسوم الرئاسي رقم، المؤرخ في 13 جوان 2020 المتضمن إحداث وكالة وطنية للأمن الصحي.

وطبقا لنص المادة الثالثة[1] منه فإن الوكالة مؤسسة للرصد والتشاور واليقظة الإستراتيجية، والتوجيه والإنذار في مجال الأمن الصحي، حيث تكلف بتنسيق البرامج الوطنية للوقاية من التهديدات وأخطار الأزمات الصحية، التشاور مع الهياكل المعنية بإعداد الإستراتيجية الوطنية للأمن الصحي والسهر على تنفيذها، القيام بمهمة المستشار العلمي لرئيس الجمهورية في مجال الأمن الصحي وإصلاح المنظومة الوطنية للصحة.

ثالثا: التدابير العلاجية المتخذة من طرف وزارة الصحة لمواجهة فيروس كورونا

إن الرعاية الصحية حق للمواطنين تتكفل به الدولة وتسهر على توفير العلاج لهم بطريقة مستمرة وكافية وهذا ما نصت عليه الفقرة الثانية من المادة63[2]من الدستور، وخلال تزايد حالات الإصابة بفيروس كورونا لجأت الدولة الجزائرية بصفة إستعجالية لاتخاذ تدابير للوقوف بصرامة أمام تفشي الوباء وتوفير كل الظروف اللازمة للتكفل بالمصابين لتخفيف أعراض الفيروس عنهم و التخفيف من حالات الوفيات، ومن التدابير المجابهة لفيروس كورونا المتخذة من طرف وزارة الصحة:

1ـ المادة الثالثة (03) من المرسوم الرئاسي رقم 20-158 المؤرخ في 13 جوان 2020، المتضمن إحداث وكالة وطنية للأمن الصحي، ج.ر.ج.ج.ج عدد 35 صادر في 14 جوان 2020.

2ـ المادة63 من دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الصادر بموجب مرسوم رئاسي رقم 96-438 مؤرخ في 07 ديسمبر 1996، ج،ر،ج،ج ،د،ش ، عدد 76 صادر في 8 ديسمبر 1996، معدل و متمم بقانون رقم 03/02 المؤرخ في 10 أفريل 2002، ج.ر.ج.ج..د.ش عدد 25 صادر في 14 أفريل 2002، معدل و متمم بقانون رقم 08-19 مؤرخ في 15 نوفمبر 2008، ج.ر.ج.ج.د.ش عدد 63 صادر في 16 نوفمبر 2008، معدل و متمم بقانون رقم 16-01 مؤرخ في 06 مارس 2016، معدل و متمم بمرسوم رئاسي رقم 20-442 مؤرخ في 30 ديسمبر 2020، ج.رج.ج.د.ش عدد 82 صادر في 30 ديسمبر 2020.

أ: تخصيص الوسائل اللازمة للتكفل بالمصابين

سارعت وزارة الصحة وإصلاح المستشفيات وذلك عملا بقرارات رئيس الجمهورية الرامية لتحضير مستشفيات مرجعية للإنعاش، وتخصيص 2500 سرير للتكفل بالمصابين على مستوى 64 مصلحة للأمراض المعدية، و247 مصلحة للطب الداخلي، 79 مصلحة أمراض الرئة و100 مصلحة في اختصاصات أخرى، كما أنه تم توفير 5787 جهاز للتنفس الاصطناعي، والتخدير، وتم تخصيص 24 مصلحة إنعاش بها 460 سرير[1].

ب: منح ترخيص مؤقت لاستعمال الأدوية الغير المسجلة

بادرت وزارة الصحة في إجراء استعجالي لإنقاذ المصابين بفيروس كورونا إلى تسليم ترخيصات مؤقتة لاستخدام الأدوية الغير المسجلة، والتي تكون موجهة للتكفل بالأمراض الخطيرة التي لا يوجد علاج معادل لها على التراب الوطني، حيث تم استعمال دواء الكلوروكين والذي يستخدم في غالب الأحيان لمرضى المناعة الذاتية ومرضى الملاريا، مع تقديم تصريح للجهات المختصة بالحذر من الآثار الثانوية الغير المرغوب فيها عند استخدام الأدوية[2] .

ج: حماية الأطقم الطبية من الاعتداءات

إن تحقيق غاية مواجهة فيروس كورونا وتقديم العناية اللازمة بمرضى فيروس كورونا تستلزم تحضير نفسي و بدني للطاقم الطبي، وحماية آمنة لهم أثناء قيامهم بمهام التكفل بالمرضى، وهذا بعد حالة الضغط النفسية التي تحصل للمصابين و التي قد ينتج عنها اعتداءات لفظية أو جسدية أو تهديدات خطيرة على موظفي القطاع الصحي ، لذا فقد طمأنهم وزير الصحة وإصلاح المستشفيات بأن الدولة قد وفرت لهم حماية قانونية بتعديل

1ـ سهايلية سماح ،"الإجراءات الوقائية للتصدي لفيروس كورونا في الجزائر"،مجلة الرسالة للدراسات و البحوث الإنسانية ، المجلد 05 ، العدد 03، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر03، 2020، ص 31.

2ـ مجاهد ناصر،لعروسي احمد ،" تدابير المشرع الجزائري لحماية البيئة من خطر التلوث بفيروس كوفيد19"، مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية، المجلد 11 ، العدد 02 جامعة ابن خلدون تيارت ، الجزائر، ، 2021، ص24.

قانون العقوبات بما يوافق من عقوبات في حق المعتدي على المؤسسات الصحية ومستخدميها [1].

د: تقديم تحفيزات مالية من أجل تشجيع الأطقم الطبية على بذل أقصى المجهودات في مواجهة فيروس كورونا

وضعت الدولة جملة من التدابير التشجيعية لفائدة جميع الأطباء ومستخدمي القطاع الصحي المجندين في إطار مكافحة فيروس كورونا، وتدفع هذه العلاوة في شكل مبالغ جزافية تتراوح ما بين 20ألف دج للمستخدمين شبه الطبيين و40 ألف للمستخدمين الطبيين وتدفع هذه العلاوة شهريا لفترة استثنائية من ثلاثة أشهر قابلة للتجديد[2] .

الفرع الثاني

إستراتيجية وزارة الداخلية في ظل مواجهة فيروس كورونا

تعتبر وزارة الداخلية والتهيئة العمرانية فرع وزاري مهم في الحكومة الجزائرية مكلف بإدارة الأمن الداخلي للبلاد، والمحافظة على الحريات العامة[3]، لذا لها دور فاعل في مواجهة فيروس كورونا كون مهامها متعلقة بالنظام العام والأمن العمومي، وحالة تنقل الأشخاص، التظاهرات والاجتماعات العمومية، والحماية المدنية وبالأخص الأعمال ذات المصلحة الوطنية لاسيما تلك التي تكتسي طابعا استعجاليا.

1ـ مجاهد ناصر ،لعروسي احمد،المرجع السابق،ص 28.

2ـ سعيد قسنطيني، هذه تفاصيل العلاوات الاستثنائية لمستخدمي قطاع الصحة،مقال صحفي ، جريدة الحوار ، أفريل 2020، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2022/06/16، على الساعة16:00 سا ، موجود على الرابط الالكتروني: .http//www.elhiwar.dz

3 – charles debbasch, frédéric colin , droit administratif, 7 édition, ed.economica , paris ,2004.

لذا سنتطرق في هذا الفرع إلى دور وزارة الداخلية في فرض الحجر المنزلي ومنع التجمعات كإجراء وقائي للتصدي لفيروس كورونا.

أولا: تنفيذ تعليمات رئيس الجمهورية المتعلقة بالحجر المنزلي

يعتبر الحجر المنزلي إلزام الأشخاص بالبقاء في منازلهم أو أماكن إقامتهم خلال الأوقات التي تقرها السلطات العمومية، ما عدا الحالات التي خول لها القانون ذلك، وحسب نص المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 20-69 هذا ضمن التدابير المتخذة من طرف السلطات العمومية فيما يتعلق الحجر المنزلي تعليق نشاطات نقل الأشخاص لمدة 14يوم في الخدمات الجوية للنقل العمومي للمسافرين على الشبكة الداخلية، والنقل البري في كل الاتجاهات كالحضري وشبه الحضري وبين الولايات والبلديات والنقل بالسكك الحديدية و النقل الموجه و النقل الجماعي[1] .

وقد تم تطبيق الحجر على مدينة البليدة التي بدأت تظهر فيها الإصابات حيث تطبيق الحجر الكامل عليها لمدة عشرة أيام قابلة للتجديد، وبعد انتقال الإصابات إلى بعض الولايات الأخرى تم الإعلان عن الحجر المنزلي الجزئي لمدة عشرة أيام من السابعة مساءا إلى السابعة صباحا، وبعدها يتم التعديل على مواقيت الحجر المنزلي بالنظر إلى الولايات التي فيها حالات الإصابة كثيرة[2].

1-"تعلق نشاطات نقل الأشخاص الاتي ذكرها خلال الفترة المذكورة في المادة 2 أعلاه:

ـ الخدمات الجوية للنقل العمومي للمسافرين على الشبكة الداخلية.

ـ النقل البري في كل الاتجاهات:الحضري وشبه الحضري وبين البلديات وبين الولايات.

ـ نقل المسافرين بالسكك الحديدي.

ـ النقل الموجه:المترو والترامواي، والنقل بالمصاعد الهوائية.

ـ النقل الجماعي بسيارات الأجرة".

2. رجاعي سعاد، معزوز نورية،تقييد الحقوق و الحريات الأساسية لأسباب صحية ـ أزمة كورونا نموذجا ـ ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في الحقوق ، تخصص القانون الدولي العام ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية،2021، ص ص 43 ،44.

ثانيا: تنفيذ تعليمات رئيس الجمهورية المتعلقة بالتباعد الاجتماعي

أمرت وزارة الداخلية تنفيذا لتعليمات رئيس الجمهورية والوزير الأول بتجسيد تدابير التباعد الاجتماعي بالحد من الاحتكاك الجسدي بين المواطنين للحفاظ على الأمن والسلامة العامة[1]، وغلق كافة المحلات والأسواق والمراكز التجارية وقاعات الرياضة التي تستقطب عددا كبيرا من الزوار خلال مدة الحجر الصحي، حيث تم حظر كل التجمعات توقيف الحفلات والأعراس والمناسبات وغلق المراكز الثقافية ، وتم منح عطلة استثنائية مدفوعة الأجر لنصف عمال المؤسسات و الإدارات العمومية وذلك لمدة 14يوم مع استثناء عمال القطاع الصحي[2] ، كما أنه تمنح الأولوية في هذه العطلة للنساء الحوامل والنساء المتكفلات بتربية أبناءهم الصغار وأولئك الذين يعانون من هشاشة صحية وتشجيع العمل عن بعد .

الفرع الثالث

تفعيل أجهزة وزارة الداخلية في مواجهة فيروس كورونا

إن مواجهة فيروس كورونا تتطلب تواجد أجهزة على المستوى الداخلي تكون فعالة ببذل أقصى الجهود أثناء تطبيق تعليمات السلطات العليا في الدولة بشأن مكافحة الوباء والوقاية منه، ومن أهم الأجهزة الداخلية التي لها دور هام في ذلك: مديرية الأمن الوطني، الحماية المدنية.

[1]–مصلح ممدوح الصرايرة، القانون الإداري الكتاب الأول (مبادئ القانون الإداري، التنظيم الإداري، الضبط الإداري، المرفق العام)، الطبعة الثانية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2014، ص 279.

2– المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 20–69 المؤرخ في 21 مارس 2020، المتعلق بالتدابير الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد19) و مكافحته، ج.ر.ج.ج عدد15 صادر في 21 مارس 2020.

أولا: دور الأمن الوطني في مواجهة فيروس كورونا

تعتبر القوة العمومية الممثلة من طرف الأمن الوطني من أهم المرافق الضرورية لمواجهة فيروس كورونا، حيث تلجأ إليها الدولة لتنفيذ قراراتها ومعاقبة المخالفين لها، ومرفق الأمن دور وقائي وردعي في مكافحة فيروس كورونا والمتمثل في:

أ: التدابير الوقائية المتخذة من طرف المديرية العامة للأمن الوطني لمواجهة فيروس كورونا

قامت المديرية العامة للأمن الوطني في إطار الوقاية من فيروس كورونا بتنظيم حملات توعوية و تحسيسية وطنية و محلية ، وخرجات ميدانية لتوعية مختلف شرائح المجتمع، بالإضافة إلى تنشيط محاضرات و دروس تحسيسية لفائدة التلاميذ في مختلف الأطوار التربوية ، تنظيم أيام إعلامية حول مهام ونشاطات مصالح الأمن الوطني في هذا الظرف الاستثنائي، وتم وضع الأرقام الخضراء المجانية في خدمة المواطن لاستقبال مكالماتهم ومساعدتهم في طلبات التوجيه و الإرشاد، وتلقي البلاغات و الإصغاء لانشغالات المواطنين، تشكيل لجان مختلطة لضمان الانتشار المكثف لأعوان ووحدات الأمن الوطني عبر الطرقات والفضاءات التجارية من أجل فرض الحجر المنزلي على المواطنين والوقوف على مدى احترام التباعد الجسدي و ارتداء القناع الواقي ومراقبة وسائل النقل العمومي[1] .

ب: التدابير الردعية المتخذة من طرف المديرية العامة للأمن الوطني لمواجهة فيروس كورونا

دعت مديرية الأمن الوطني كافة وحداتها لتسخير جميع الإمكانيات البشرية والمادية وتجنيدها من أجل التطبيق الصارم لتعليمات السلطات العليا في الدولة بشأن مكافحة فيروس

1ـ مكافحة وباء كورونا:الأمن الوطني يطلق حملة تحسيسية عبر ستة ولايات، جويلية 2021، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2022/03/20، على الساعة 20:00 سا ، مقال موجود في الموقع الالكتروني: www.aps.dz// :httP.

كورونا، والوقوف على تنفيذ التدابير الأمنية اللازمة لمواجهة وتسيير الأزمة الصحية من خلال ردع كل المخالفين لها وفقا لما يقتضيه القانون من أجل ضمان نجاعة العملية، وقد أكد المرسوم التنفيذي رقم 20-70في المادة 17 منه على إلزامية احترام كل التدابير الوقائية والتكميلية[1] ، وكل من يخالف أحكام المرسوم يتعرض للعقوبات الإدارية المتمثلة في السحب الفوري و النهائي للتراخيص مع إمكانية المتابعة الجزائية.

وبخصوص الأفراد فيسري عليهم الجزاء الجنائي لكل مخالف للتدابير لاسيما التباعد والحجر المنزلي من خلال توقيع عقوبات عليهم ، ومن خلال الرجوع إلى نص المادة 459 من قانون العقوبات حسب تعديل 2020 التي نصت على العقوبات التي تطبق على مخالفة المراسيم و القرارات و التعليمات المتخذة من طرف السلطات العمومية و المتمثلة في :

- عقوبة الغرامة المالية و التي تتراوح بين 10.000 دج و 20.000 دج.
- عقوبة الحبس لمدة 3 أيام أو أكثر[2] .

ثانيا: دور الحماية المدنية في مواجهة فيروس كورونا

إن الحماية المدنية مرفق عمومي من أهم مرافق الدولة مهمتها الأساسية إخماد الحرائق وتقديم الإسعافات بمختلف أنواعها و التدخل أثناء الكوارث الطبيعية إضافة إلى تنظيم حملات تحسيسية وتوعوية من الأخطار.

1- المادة 17 من المرسوم التنفيذي رقم 20-70 المؤرخ في 24 مارس 2020، يحدد تدابير تكميلية للوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد19) و مكافحته ،ج.ر.ج.ج عدد 16 صادر في 24مارس202.

2- المادة 459 من قانون رقم 66-156، مؤرخ في 8 جوان 1966 والمتضمن قانون العقوبات ، ج.ر.ج.ج عدد25 ،صادر في 29 فيفري 2020،المعدل والمتمم.

تعتبر الحماية المدنية من أهم المرافق التي واجهت فيروس كورونا منذ بدايته، وقد أصدرت المديرية العامة للحماية المدنية عدة تعليمات وتدابير لجميع وحداتها في إطار مكافحة فيروس كورونا والوقاية منه ومن أهم هذه التدابير نجد:

ـ توفير وسائل وأدوات الوقاية من فيروس كورونا في جميع مراكز الحماية المدنية من أقنعة وبذلات واقية ، قفازات ومعقمات ومطهرات .

ـ تنظيم خرجات وقوافل توعوية تجوب الشوارع لحث المواطن على البقاء في المنازل وذلك باستعمال المكبرات الصوتية .

ـ القيام بحملات تحسيسية لفائدة التجار والمتمثلة في كيفية تنظيم عملية البيع وحث المواطنين على ضرورة احترام التباعد الاجتماعي .

ـ توعية الشعب على الامتثال لشروط النظافة والتعقيم وطريقة غسل الأيدي عدة مرات.

ـ إعطاء تعليمات للوحدات التابعة للحماية المدنية بمباشرة عمليات التعقيم في أماكن التجمعات و المؤسسات العمومية والإستشفائية، ومراكز الطفولة المسعفة، وديار المسنين وكافة الساحات العمومية .

ـ تخصيص جهاز أمني لحراسة ومرافقة المسافرين القادمين من مختلف الجهات إلى أماكن الحجر الصحي[1].

ـ توفير سيارات الإسعاف بالكميات الكافية لنقل المرضى والضحايا بالطريقة الآمنة

والوقوف بحذر على دفن الموتى الذين كانوا مصابين بفيروس كورونا .

[1]– الحماية المدنية تعزز الإجراءات الوقائية لمواجهة فيروس كورونا، بتاريخ مارس 2020، تم الاطلاع عليه بتاريخ 23.03.2022، على الساعة 5:00، مقال موجود على الموقع الالكتروني: https//www.aps.dz/ar/societe.

المطلب الثاني

إجراءات المرافق الثانوية في ظل جائحة فيروس فيروس كورونا على المستوى المركزي

إن خطورة فيروس كورونا وسهولة انتشاره قلّصت من مهام الكثير من المرافق الحيوية في الدولة، لكن ذلك في حد ذاته عبارة عن وسيلة لتجسيد التدابير المتعلقة بمكافحة فيروس كورونا ، وفي هذا الإطار قامت السلطات العليا في البلاد بإصدار إجراءات سريعة لتوقيف نشاطات بعض المرافق وتوسيع مهام نشاطات، ومن أهم المرافق التي لها دور هام في المساعدة حتى ولو بطريقة غير مباشرة في مواجهة فيروس كورونا على المستوى المركزي، سنتناول في**(الفرع الأول)** إستراتيجية مرفق التعليم في ظل جائحة فيروس كورونا، ثم إستراتيجية وزارة الإعلام والاتصال في ظل جائحة فيروس كورونا في**(الفرع الثاني)**، وإستراتيجية وزارة النقل في ظل جائحة فيروس كورونا في**(الفرع الثالث)**، إستراتيجية وزارة التجارة في ظل جائحة فيروس كورونا**(الفرع الرابع)** و دور القطاعات الأخرى في ظل جائحة فيروس كورونا**(الفرع الخامس)**.

الفرع الأول

إستراتيجية مرفق التعليم في ظل جائحة فيروس كورونا

أصدر رئيس الجمهورية بخصوص مجابهة تفشي فيروس كورونا قرارات بالغلق الفوري لجميع المدارس و الجامعات داخل الوطن كونها من أكثر الأماكن تجمعا، ولضمان تقديم خدمة التعليم وإنقاذ الموسم الدراسي من الانقطاع ، لجأت كل من وزارة التربية الوطنية ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي إلى انتهاج طرق أخرى بديلة للتعليم الحضوري ، وذلك عن طريق اللجوء إلى خطة التعليم عن بعد، والذي يقصد به أنه نظام تعليمي يتم على أساس استعمال مختلف وسائل الاتصال التقنية الحديثة لإيصال المادة التعليمية إلى المتعلم.

أولا: وزارة التربية الوطنية

باعتبار أن وزارة التربية هي التي صلاحيات اتخاذ القرارات والتعليمات والتدابير المتعلقة بالأطوار التعليمية الثلاثة {الطور الابتدائي، المتوسط، الثانوي} فقد لجأت إلى وضع جملة من التدابير لضمان استمرارية التعليم وفي نفس الوقت الوقاية من فيروس كورونا والمتمثلة في:

ـ تقديم برامج تعليمية تبث دروسا عبر قنوات التلفزيون العمومي تخص تلاميذ السنة الخامسة ابتدائي، السنة الرابعة متوسط والسنة الثالثة ثانوي وهذا الإجراء جاء بالتنسيق مع وزارة الاتصال[1].

ـ تفعيل وتوسيع جهاز الدعم المدرسي عبر الانترنت من خلال الأرضيات الرقمية للديوان الوطني للتعليم والتكوين عن بعد، لفائدة تلاميذ السنة الرابعة متوسط والسنة الثالثة ثانوي وفق برنامج زمني معين[2].

ـ بث حصص تعليمية تخص الفصل الثالث من السنة الدراسية 2020/2019 لفائدة تلاميذ جميع المستويات عن طريق قنوات تعليمية عبر الانترنت عن طريق منصة اليوتيوب.

ـ تنصيب خلية دائمة على المستوى المركزي وأخرى على المستوى المحلي وأيضا خلية يقظة على مستوى كل مؤسسة تعليمية.

ـ تأجيل كل الأنشطة المبرمجة التي تستدعي تجمعات تدخل في إطار التكوين أو التنسيق إلى غاية تحسن الوضع الصحي.

[1]– القرار الوزاري ، الصادر بتاريخ 05ماي2020 ، المتضمن إجراءات وقائية من تفشي فيروس كورونا (كوفيد19) .

[2]– القرار الوزاري ، الصادر بتاريخ 04 أفريل 2020، المتضمن جهاز الدعم المدرسي لفائدة تلاميذ أقسام الرابعة متوسط والثالثة ثانوي، عبر الانترنت، من خلال الأرضيات الرقمية للديوان الوطني للتعليم و التكوين عن بعد .

ــ تأجيل امتحانات مادة التربية البدنية والرياضية للمترشحين الأحرار لامتحاني شهادة التعليم المتوسط وشهادة البكالوريا.

ــ إنشاء فضاء مخصص على الانترنت لتمكين الأولياء من الحصول على النتائج الخاصة بأبنائهم.

ــ تطهير وتعقيم كافة المؤسسات التربوية عبر كافة الوطن باستمرار وذلك بالتنسيق مع الجماعات المحلية [1].

ــ منح عطلة استثنائية مدفوعة الأجر للموظفين التابعين لوزارة التربية الوطنية باستثناء الموظفون المكلفون بمهام النظافة والتطهير والموظفون المكلفون بمهام الحراسة والمراقبة[2].

ثانيا: وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

سارعت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي إلى غلق الجامعات والكليات تفاديا لانتشار فيروس كورونا، كما تم الاعتماد على تقنية التعليم عن بعد لضمان استمرار الموسم الدراسي وبنفس الوقت الوقاية من الوباء[3].

أ: تنظيم الدراسة عن بعد

أصدر وزير التعليم العالي والبحث العلمي عدة قرارات وتعليمات فيما يتعلق باللجوء إلى تقنية الدراسة عن بعد، ومن أهم النقاط التي يعتمد عليها هذا الأسلوب: دراسة وحدات التعليم الأساسية والمنهجية على النمط التعليمي الهجين، بعد حضور الطلبة في الأعمال

[1]– القرار الوزاري الصادر بتاريخ 19 ماي 2020 المتضمن الوقاية من انتشار فيروس كورونا (كوفيد19).

[2]– القرار الوزاري الصادر بتاريخ 23 مارس2020 المتضمن التدابير الوقائية المتعلقة بفيروس كورونا (كوفيد19).

[3]– مقيمي ريمة، "مدى تأثير جائحة فيروس كورونا المستجد على مبدأ استمرارية المرفق العام في الجزائر"، مجلة وحدة البحث في تنمية الموارد البشرية، المجلد 12، العدد 01 خاص (الجزء الأول)، 2021، ص 91.

الموجهة والأعمال التطبيقية وأعمال الورشات إجباريا مع احترام الإجراءات المقررة في البروتوكول الصحي والبيداغوجي.

بالإضافة إلى ضمان تعليم الوحدات التعليمية الأفقية والإستكشافية ودروس الدعم المبرمجة عن بعد، حالات الغياب المبررة المرض أو الإستشفاء المؤكد لمدة قصيرة من قبل الهيئات الصحية المختصة ومصادق عليه من قبل السلطات العمومية، وفاة الأصول أو زواج المعني [1].

ب: تقييم الطلبة

يتم تقييم الطلبة في تقنية التعليم عن بعد على أحد الأشكال الآتية و بعد أخذ رأي الفرق البيداغوجية حضوريا لوحدات التعليم الأساسية و المنهجية، عن بعد بالنسبة للوحدات التعليمية الأفقية و عن بعد ، يتم المصادقة عليها من طرف الفريق البيدوغاجي من خلال التقييم النهائي أو التقييم المستمر [2].

الفرع الثاني

إستراتيجية وزارة الإعلام والاتصال في ظل جائحة فيروس كورونا

تلعب وسائل الإعلام دورا مهما في المساهمة في تسيير أزمة كورونا وهذا من خلال تنوير الرأي العام بالمعلومات الصحيحة ونشر الوعي ومحاربة الإشاعات التي تخلق الهلع

[1]–القرارا الوزاري رقم 915 المؤرخ في 11 أوت 2021 يحدد الأحكام الإستثنائية المرخص بها في مجال التنظيم والتسيير البيداغوجي والتقييم وانتقال الطلبة في ظل كوفيد19،بعنوان السنة الجامعية 2021–2022.

[2]– القرار الوزاري رقم 915، المرجع السابق.

والخوف في نفوس المواطنين، لاسيما أن المجتمع حاليا أصبح أكثر تعلقا بوسائل التواصل الاجتماعي[1].

وفي إطار مواجهة فيروس كورونا نشرت وزارة الاتصال بيانات تدعو فيها كافة وسائل الإعلام الوطنية المكتوبة والمسموعة إلى الالتزام بالتقيد بنشر المعلومات الصحيحة ومنع نشر أي إحصائيات عن الوضعية التي تخص حالات الإصابة بفيروس كورونا في البلاد إلا بعد التأكد من مصدرها المتمثل في وزارة الصحة والهيئة العلمية لرصد ومتابعة فيروس كورونا ومن أهم التدابير المتخذة لمواجهة فيروس كورونا:

ـ إنشاء لجنة علمية خاصة من طرف رئيس الجمهورية لرصد ومتابعة وباء كورونا والتي تتشكل من كبار الأطباء المختصين في الوطن تحت إشراف وزير الصحة، ويتمثل دور هذه اللجنة والتي تضم وزير الاتصال في متابعة تطور حالات الإصابة بفيروس كورونا وانتشاره من أجل إبلاغ الرأي العام بها يوميا وفي توقيت محدد[2] .

ـ توجيه تعليمات خاصة لمختلف المؤسسات الإعلامية تقتضي الاستمرارية في تقديم الخدمات من رصد ونقل لانشغالات المواطنين ويومياتهم، ومرافقة مختلف المصالح الصحية والأمنية والسلطات المحلية بشكل تضامني لمحاصرة وباء كورونا بنشر الوعي والتنبيه إلى مخاطره.

ـ إطلاق قنوات جديدة من طرف المؤسسة العمومية للتلفزيون تحتوي على مختلف البرامج الموجهة للعائلة الجزائرية، وهذا تماشيا مع تدابير الحجر المنزلي بهدف بقاء المواطنين في

[1]–مجاهد حنان، "دور الإعلام الصحي في إدارة الأزمات–جائحة كورونا نموذجا–"، المجلة الدولية للاتصال الاجتماعي، المجلد 8، العدد2، جامعة مستغانم، 2021، ص84.

[2]– المرجع نفسه، ص83.

المنازل، وقناة تعليمية خاصة بتقديم الدروس لصالح التلاميذ في كل الأطوار وذلك للمساعدة في تجسيد نظام التعليم عن بعد [1].

الفرع الثالث

إستراتيجية وزارة النقل في ظل جائحة فيروس كورونا

بما أن وسائل النقل من أكثر الأماكن التي يكتظ فيها الناس، فإن تعليق نشاطاتها أصبح ضروريا لضمان الوقاية من فيروس كورونا وعدم انتشاره، لذا فقد سارعت السلطات في الدولة لاتخاذ التدابير اللازمة في هذا المرفق، حيث أصدرت وزارة النقل بيانات وتعليمات لكافة مؤسسات النقل لتنفيذ نص المادة 03 [2]من المرسوم التنفيذي رقم 69/20 والتي تنص:" تعلق نشاطات نقل الأشخاص الآتي ذكرها لمدة 14 يوم من تاريخ 22مارس2020 قابلة للتمديد أو التعليق حسب الوضعية الوبائية:

ـ الخدمات الجوية للنقل العمومي للمسافرين على الشبكة الداخلية

ـ النقل البري بجميع أصنافه من نقل حضري وشبه حضري وبين البلديات وبين الولايات النقل الموّجه بجميع أصنافه المتمثلة في المترو والترامواي والمصاعد الهوائية

ـ النقل بالسكك الحديدية

ـ النقل الجماعي بسيارات الأجرة".

ويستثنى من هذا الإجراء نشاطات نقل المرافق الحيوية والتي منحت المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 20-69 لوزير النقل والوالي المختص إقليميا صلاحية تنظيم نقل

1ـ بوعشة زين العابدين ، كورونا في الجزائر: الإعلام في إدارة الأزمة ..بعيدا عن التهويل و التهوين، بتاريخ جويلية 2020، تم الإطلاع عليه بتاريخ 20 مارس 2022 ، على الساعة 13.00 ،في الموقع .http//www.entv.dz.

2-انظر المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 20-69، المرجع سابق .

المستخدمين، وهذا من أجل ضمان الاستمرارية في تقديم الخدمة العامة، كما أن تعليق نشاطات النقل يشمل الأشخاص دون نقل البضائع والسلع بهدف تموين المواطنين بالمواد الضرورية[1].

الفرع الرابع

إستراتيجية وزارة التجارة في ظل جائحة فيروس كورونا

لجأت وزارة التجارة في إطار مكافحة فيروس كورونا إلى اتخاذ مجموعة من التدابير والإجراءات المتعلقة بالنشاط للتجاري في الدولة، ومن أهم هذه التدابير:

إصدار تعليمات وبيانات تنفيذا لأوامر رئيس الجمهورية بتعليق ممارسة الأنشطة التجارية وهذا ما تضمنته المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 20-69، والتي نصت على أنه: "تعلق في المدن الكبرى لمدة 14 يوم محلات بيع المشروبات ومؤسسات وفضاءات الترفيه والتسلية والعرض والمطاعم، باستثناء تلك التي تتضمن خدمة التوصيل إلى المنازل، يمكن توسيع إجراء الغلق إلى أنشطة ومدن أخرى بموجب قرار من الوالي المختص إقليميا"[2].

أولا: إصدار القرارات المتضمنة إجراء الحجر المنزلي

تم تطبيقها على كافة القطاعات العامة والأشخاص بما فيها النشاطات التجارية مع مراعاة الاستثناءات التي تضمنتها الفقرة الثانية من المادة 11[3] من المرسوم التنفيذي رقم 20-

---

[1]-غربي أحسن،" حرية التنقل في ظل جائحة كورونا بين ضرورة التقييد والحفاظ على الحرية"، مجلة الحقيقة للعلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد 20، العدد01، كلية الحقوق، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، الجزائر،2020، ص ص 65،66.

2- انظر المادة 05، المرجع سابق.

3-" كما يعني إجراء الغلق جميع أنشطة التجارة بالتجزئة، باستثناء تلك التي تضمن تموين السكان بالمواد: الغذائية (المخابز، الملبنات، محلات البقالة، الخضر والفواكه، اللحوم)، الصيانة والتنظيف، الصيدلانية وشبه الصيدلانية".

70 والتي تنص على تمديد إجراءات الغلق المنصوص عليها في المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 20-69 إلى كافة التراب الوطني.

كما يعني إجراء الغلق جميع أنشطة التجارة بالتجزئة باستثناء تلك المتضمنة تموين السكان بالمواد الغذائية، الصيانة والتنظيف، الصيدلانية والشبه الصيدلانية ويرخص للباعة المتجولين بممارسة نشاطهم بالمناوبة على الأحياء مع احترام تدابير التباعد التي ينص عليها هذا المرسوم.

ثانيا: فرض قيود متعلقة بتطبيق التباعد الاجتماعي لممارسة النشاط التجاري

وذلك بهدف التقليل من الاختلاط والوقاية من الفيروس الذي يتطلب التقارب بين الأشخاص لذا فقد ألزم ممارسوا الأنشطة التجارية باحترام مسافة التباعد الأمني المقدرة بمتر واحد على الأقل بين شخصين سواء بين التجار أو بين المستهلكين.

ثالثا: تنصيب لجنة اليقظة ومتابعة تطور فيروس كورونا

والتي تم تكليفها بالمتابعة الدقيقة لشروط تموين المواطنين بالمواد والسلع واسعة الاستهلاك على مستوى كافة التراب الوطني ، واقتراح التدابير الطارئة والاستعجالية في الظروف الراهنة الرامية إلى استقرار السوق واستغلال وتحليل عناصر المعلومات الواردة في التقارير اليومية المرسلة من طرف المديريات الجهوية للتجارة حول الوضعية اليومية لتطور الأسواق في الولايات وذلك بإشراف من وزير التجارة الذي يترأس الاجتماع اليومي لهذه اللجنة، باعتبار أن الدولة قد اتخذت قرارات بتعطيل وسائل النقل فهذا يشمل أيضا التجار والذي أصبح صعب عليهم التنقل إلى محلاتهم التجارية ويترتب عن ذلك غلق المتاجر بالنسبة للنشاطات التجارية المرخص ممارستها [1].

1- مزهود إيمان، ميهوبي سليمة، تأثير جائحة كورونا -كوفيد19-على المحل التجاري، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، قسم الحقوق، تخصص: القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2021، ص ص ص 31،32،33.

الفرع الخامس

دور القطاعات الأخرى في ظل جائحة فيروس كورونا

هناك قطاعات أخرى لها دور مساعد في مواجهة فيروس كورونا والتي أصدرت تعليمات وقرارات مختلفة أثناء انتشار فيروس كورونا بهدف الوقاية منه والمتمثلة فيما يلي:

أولا: وزارة الشؤون الدينية والأوقاف

قامت وزارة الدينية والأوقاف بدعوة جميع الأئمة على مستوى كافة ربوع الوطن إلى الالتزام بجملة من الإجراءات الاحترازية لتفادي انتشار فيروس كورونا والمتمثلة في : تخفيف الصلوات بما في ذلك صلاة الجمعة مع غلق المساجد بعد الانتهاء مباشرة، ويجب على الأئمة أن لا تتجاوز الخطبة والصلاة 10 دقائق إضافة إلى تجنب استعمال أواني الشرب المشتركة، وإلزامية تكثيف إجراءات التطهير والنظافة والتهوية في المساجد.

ثانيا: وزارة العدل

يعتبر قطاع العدالة من أهم القطاعات العامة التي تقدم خدمات مختلفة للجمهور وتستقطبه يوميا لتلبية حاجياته وإقامة العدالة بين المواطنين[1]، وباعتبار فيروس كورونا ينتقل بسهولة بفعل الاكتظاظ والاحتكاك، اتخذت وزارة العدل مجموعة من التدابير للوقاية من انتشاره والمتمثلة في:

ـ إصدار مذكرات وزارية مقتضاها توقيف جلسات محكمة الجنايات، وتوقيف جلسات الجنح بالمحاكم والمجالس القضائية.

1ـ مجمد جمال الذنيبات، الوجيز في القانون الإداري (ماهية القانون الإداري، القرار الإداري، التنظيم الإداري، العقود الإدارية، النشاط الإداري، الوظيفة العامة، الأموال العامة)، الطبعة الثالثة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2016، ص143.

ـ توقيف عملية استخراج المحبوسين من المؤسسات العقابية إلا في حالات الضرورة المرتبطة بالحبس المؤقت والتأجيل المؤقت لتنفيذ الأحكام السالبة للحرية الأشخاص الموجودين في حالة الإفراج، كما أيضا تم توقيف الجلسات المدنية والإدارية، ما عدا القضايا الاستعجالية.

ـ إصدار تدابير خاصة بحماية السجناء بما فيها تدابير الحماية الشخصية وذلك بتوفير لهم مواد النظافة والمعقمات والمناديل الصحية، واستخدام الأقنعة داخل السجون وتدريبهم على معرفة قواعد النظافة العامة[1].

ـ ضرورة التأهب ومراقبة الحالة الصحية للسجناء ووضع المصابين أو المشتبه بأنهم مصابين في الحجر الصحي في غرفة مخصصة لمدة 14 يوم.

ـ إنشاء خلية أزمة على مستوى كل مجلس قضائي تتكون من مدراء والأطباء العاملين فيها بهدف رصد حالات الإصابة فيروس كورونا واتخاذ التدابير اللازمة لمواجهتها وكيفية التعامل مع السجناء المصابين والوقوف على مدى احترام الإجراءات الوقائية من وباء فيروس كورونا[2].

ثالثا: البريد والاتصالات

قام بريد الجزائر في إطار مكافحة انتشار فيروس كورونا في اتخاذ تدابير متنوعة للوقاية منه أهمها:

ـ التعقيم الدائم المستمر لمكاتب البريد والشبابيك الآلية والسيولة النقدية.

[1]– شملال علي، "حماية السجناء من جائحة كورونا والتدابير الوقائية ما بعد الجائحة، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 58، العدد02، كلية الحقوق، جامعة الجزائر1، الجزائر،2021، ص721.

[2]– المرجع نفسه، ص724.

ـ الدفع عن طريق ساعي يتم تعيينه من قبل المؤسسة بحيث تتيح هذه العملية لمل مؤسسة أو إدارة عمومية بتفويض ساعي يقوم بسحب الأموال لفائدة قائمة من المستخدمين يتم إعدادها مسبقا.

ـ التكفل بعملية دفع الأجور على مستوى هيكل تابع للمؤسسة المعنية، أي أن جهاز بريد الجزائر سينتقلون إلى المؤسسات والجماعات المحلية والإدارات العمومية من أجل إنجاز عمليات الدفع وذالك بنفس الشروط المطبقة على مستوى الشبابيك من أجل إنجاز عمليات الدفع ويكون سحب الأموال عبر الدفع الإلكتروني بالنسبة للموظفين المالكين للبطاقة النقدية الذهبية[1].

ـ تمكين المتقاعدين والمسنين بسحب معاشاتهم بالتوكيل وذلك بتفويض شخص ينوب المسن أو المتقاعد بعملية سحب المعاش وذلك للحد من تنقل هذه الفئة التي تعتبر أكثر عرضة للفيروس.

إضافة إلى تدابير أخرى تتمثل في عدم التدافع والتزاحم في مكاتب البريد مع ضرورة احترام تعليمات الوقاية المتمثلة في:

ـ عدم الدخول دفعة واحدة إلى مكتب البريد.

ـ احترام مسافة الأمان أثناء الانتظار.

ـ تطهير الأيادي قبل وبعد كل معاملة.

ـ طرح أجهزة الدفع الالكتروني (TPE) مجانا للتجار والمتعاملين الاقتصادي.

[1]– دعوة إلى الفاعلين في المجتمع المدني، بتاريخ جويلية 2020، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2022/03/16، على الساعة 4:00 سا، موجود على الرابط:
الالكتروني:7855078674/ app=p0https//www.faceboom.com/101260243588570/posts/308336
b

ـ فتح حساب بريدي جاري لاستقبال تبرعات المحسنين لدعم الجهود الوطنية في محاربة الوباء[1].

[1]–سحب معاشات المتقاعدين بالتوكيل ولا نقص في السيولة، بتاريخ جويلية 2020، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2022/03/25، على الساعة 23:00 سا، موجود على الرابط الالكتروني:
.https//www.faceboom.com/101260243588570/posts/3083367855078674/ app=pb

المبحث الثاني

إستراتيجية المرافق العامة في مواجهة فيروس كورونا على المستوى المحلي

تتمتع الجماعات المحلية على مستوى أقاليمها بجملة من السلطات والاختصاصات القانونية التي منحت لها من طرف السلطات المركزية في البلاد، بهدف تمثيل وجود الدولة على المستوى المحلي وتلبية حاجيات المواطنين خاصة في ظل الأزمات والأوبئة وهذا في ظل انتشار جائحة كورونا، حيث تسعى هذه الجماعات المحلية باتخاد تدابير وقائية بمختلف مرافقها، لذالك تطرقنا في **(المطلب الأول)** إلى إجراءات المرافق الأساسية لمواجهة فيروس كورونا على المستوى المحلي، ثم إجراءات المرافق الثانوية لمواجهة فيروس كورونا على المستوى المحلي **(المطلب الثاني)**.

المطلب الأول

إجراءات المرافق الأساسية لمواجهة فيروس كورونا على المستوى المحلي

هناك العديد من التدابير التي اتخدت من طرف مختلف المرافق على المستوى المحلي لمكافحة فيروس كورونا، لذا سنعرض في **(الفرع الأول)** عن دور الجماعات المحلية في مواجهة جائحة كورونا، إستراتيجية مديرية الصحة في ظل جائحة فيروس كورونا **(الفرع الثاني)**، ثم إستراتيجية الشرطة والدرك الوطني في ظل جائحة فيروس كورونا **(الفرع الثالث)**، ودور مديرية الحماية المدنية في ظل جائحة كورونا **(الفرع الرابع)**.

الفرع الأول

عن دور الجماعات المحلية في مواجهة جائحة كورونا

أسند المشرع للجماعات الإقليمية الولاية والبلدية العديد من الاختصاصات في مجال الوقاية من الأمراض التي يمكن تطبيقها لمواجهة فيروس كورونا، إذ تعد شريكا أساسيا للدولة في حفظ وحماية صحة المواطنين، لذا سنذكر أهم التدابير الوقائية التي اتخذها كل من الوالي ورئيس البلدية في مواجهة هذه الجائحة.

أولا: الولاية

يعتبر الوالي الهيئة العليا في الولاية وباعتباره ممثلا للدولة منحت له سلطة ممارسة الضبط الإداري[1]، ويمارس الوالي عدة صلاحيات يستمدها من القانون المتعلق بالولاية وتزيد صلاحياته في ظل الظروف الاستثنائية[2].

وقد خول المشرع للوالي صلاحيات للحفاظ على النظام العام هذا حسب المادة 114 من القانون رقم 12-07 المتعلق بالولاية على أن "الوالي مسؤول على المحافظة على النظام العام والأمن والسلامة والسكينة العمومية"[3].

ومن أهم التدابير التي اتخذها الوالي في مواجهة وباء كورونا نجد:

---

[1]-جابر كريمة،سلطة الوالي في مجال الضبط الإداري،مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة محمد خيضر ،بسكرة،2015،ص 21.

[2]- بوضياف عمار، الوجيز في القانون الإداري، الطبعة الثانية،جسور للنشر والتوزيع،الجزائر،2007،ص381.

[3]-المادة 114 من القانون رقم 12-07 المؤرخ في 21 فيفري 2012،المتعلق بالولاية،ج.ر.ج.ج،عدد 12 ،مؤرخ في 29 فيفري 2012.

أـ إنشاء اللجنة الولائية المكلفة بتنسيق النشاط القطاعي للوقاية من فيروس كورونا

تم إنشاء اللجنة الولائية المكلفة بتنسيق النشاط القطاعي بموجب المرسوم التنفيذي رقم 20-70، حيث نصت المادة 07 منه بإنشاء هذه اللجنة تحت سلطة الوالي[1].

تنظم اللجنة الولائية أعمال تطوعية التي تأتي لدعم جهود السلطات العمومية للوقاية من الوباء سواء كان الأطباء أو شبه الطبيين أو غيرهم من المستخدمين.

تم التخويل لهذه اللجنة أخذ مبادرات على المستوى المحلي وتكييف قرارات إذا اقتضى الأمر حسب خصوصية الولاية، وتقوم أيضا بمتابعة تنفيذ البرامج والأعمال التي تدخل في إطار ترقية الشغل.

الجدير بالذكر أن هذه اللجنة تمنح التراخيص للتنقل في أوقات الحجر الصحي وذالك لممارسة نشاط مهني مرخص، ضرورات العلاج الملحة، وقضاء احتياجات التموين من المتاجر المرخص بها[2].

ب: إجراء الحجر المنزلي

للوالي المختص إقليما اتخاذ التدابير التي تقتضيها الوضعية الصحية وذالك بعد موافقة السلطات المختصة بتعديل أو ضبط أوقات الحجر المنزلي سواء الكلي أو الجزئي.

الوالي على المستوى الإقليمي مختص بمتابعة الإجراءات الوقائية لتدابير الحجر المنزلي التي خول له من طرف السلطات المختصة وتطبيق هذه التدابير المتمثلة في:

---

[1]-انظر المادة 07 من المرسوم التنفيذي رقم 20-70، المرجع السابق.

[2]بودهان إيمان، عبد الله فاطمة، اختصاصات الوالي في الظروف الاستثنائية-في ظل جائحة كورونا-، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في القانون، قسم الحقوق، تخصص:القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل،2021، ص ص 26-27.

ـ إيقاف حركة الأشخاص خلال فترات الحجر الصحي من وإلى الولاية أو البلدية المعنية.

ـ تجنب الاحتفالات العامة وإيقاف التجمعات.

ـ حظر الأشخاص المحتمل إصابتهم بالمرض من السفر.

على سبيل المثال تم تطبيق الحجر المنزلي الكلي في ولاية البليدة لمدة 10أيام قابلة للتجديد، والحجر الجزئي على ولاية الجزائر من الساعة السابعة مساء إلى غاية الساعة السابعة صباحا لمدة 10 أيام[1].

ج: إجراء التباعد الاجتماعي

يتمتع الوالي بعدة سلطات لتجسيد تدابير التباعد الاجتماعي ضمن التدابير الوقائية والذي يهدف إلى تقليص الاحتكاك الجسدي بين المواطنين.

وبموجب المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 20-69 التي منحت للوالي صلاحيات اتخاذ العديد من التدابير لمواجهة انتشار فيروس كورونا وهي:

تعليق نشاطات نقل الأشخاص بين المدن وما بين الولايات وفي كل الاتجاهات الحضرية وشبه الحضرية بواسطة وسائل النقل المختلفة، باستثناء الحالات المتعلقة بضمان استمرارية الخدمة العمومية.

في المقابل نصت المادة الأولى من القرار رقم 2289 مؤرخ في 16 جويلية 2021على أنه:"حفاظا على سلامة وصحة المواطنين تمنع منعا باتا عبر تراب الولاية

[1]– راجع المواد 09 و10 من المرسوم التنفيذي رقم 20-70، المرجع السابق.

جميعأنواع التجمعات العائلية لكل المناسبات (الزواج، الخطوبة، والختان وغيرها) عبر مختلف الأماكن التي تستقبل هذه التجمعات (منازل، والختان وغيرها)"[1].

د: إجراء التسخير

للوالي المختص إقليميا إمكانية اتخاذ إجراء التسخير الذي يندرج في إطار الوقاية من انتشار جائحة كورونا[2]، وهذا بغرض ضمان استمرارية المرافق العامة في تقديم الخدمات الأساسية طوال هذه الظروف الاستثنائية.

إذ نصت المادة 10 من المرسوم التنفيذي 20-69 على قرارات التسخير التي يصدرها الوالي المختص إقليما والمتعلقة بتسخير:

ـ مستخدمي أسلاك الصحة والمخبرين التابعين للمؤسسات الصحية العمومية والخاصة،

ـ المستخدمين التابعين لأسلاك الأمن الوطني والحماية المدنية والوقاية الصحية والنظافة العمومية، وكل سلك معني بتدابير الوقاية من الوباء ومكافحته،

ـ كل فرد يمكن أن يكون معنيا بإجراءات الوقاية والمكافحة ضد هذا الوباء بحكم مهنته أو خبرته المهنية،

ـ كل مرافق الإيواء والمرافق الفندقية أو أي مرافق أخرى عمومية خاصة،

ـ كل وسائل نقل الأفراد الضرورية عامة أو خاصة مهما كانت طبيعتها،

[1]–المادة الأولى من القرار رقم 2289، المؤرخ في 16 جويلية 2021 يتضمن منع عبر تراب الولاية منع جميع أنواع تجمعات الأشخاص والتجمعات العائلية لكل المناسبات (الزواج والخطوبة والختان وغيرها) عبر مختلف الأماكن التي تستقبل هذه التجمعات وكذا حظر تنظيم مواكب السيارات والدراجات النارية (cortèges) ذات الصلة.

[2]–تبينة حكيم، بن ورزق هشام، المرجع السابق، ص 61.

ـ أي وسيلة نقل يمكن أن تستعمل للنقل الصحي أو تجهز لهذا الغرض سواء كانت عامة أو خاصة[1].

وتم تمديد العمل بإجراء التسخير بناءا على نص المادة 02[2] من المرسوم التنفيذي رقم 20-70 التي نصت على تمديد تدابير الوقاية من انتشار فيروس كورونا.

وقد نصت المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 20-182 صلاحية الوالي المختص إقليميا اتخاذ جميع تدابير التسخير[3] المطلوبة للاستغلال الأمثل للوسائل المتاحة طبقا لأحكام المادة 10 من المرسوم التنفيذي 20-69.

ثانيا: البلدية

رئيس المجلس الشعبي البلدي الذي يتمتع باختصاصات ضبطية للمحافظة على النظام العام الصحي بإقليم بلديته[4]، وفي مجال حماية الصحة والوقاية من الأمراض في إطار احترام الحقوق وحريات المواطنين له سلطة اتخاذ الاحتياطات والتدابير الضرورية لمكافحة الأمراض المتنقلة أو المعدية والوقاية منها، وهذا من خلال مجموعة من الإجراءات المنصوص عليها في المادة 94 من قانون رقم 11-10 المتعلق بالبلدية[5].

---

[1]-انظر المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 20-69، المرجع السابق.

[2]-"يقام في الولايات و/أو البلديات المصرح بها من قبل السلطة الصحية الوطنية كبؤر لوباء فيروس كورونا(كوفيد19) نظام الحجر المنزلي، يخص الحجر المنزلي كل شخص متواجد في إقليم الولاية و-أو البلدية المعنية".

[3]-"يتعين على الولاة المختصين إقليما اتخاذ جميع تدابير التسخير المطلوبة للاستغلال الأمثل للوسائل المتاحة طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما".

[4]-سليماني هندون،الضبط الإداري(سلطات وضوابط)، د ط ،دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر ،2017،ص

[5]-"في إطار احترام حقوق وحريات المواطنين، يكلف رئيس المجلس الشعبي البلدي على الخصوص ما يأتي:

ـ السهر على المحافظة على النظام العام وامن الأشخاص والممتلكات،

ـ التأكد من الحفاظ على النظام العام في كل الأماكن العمومية وكل الأعمال التي من شأنها الإخلال بها،

ـ تنظيم ضبطية الطرقات المتواجدة على إقليم البلدية مع مراعاة الأحكام الخاصة بالطرقات ذات الحركة الكثيفة."

وفي إطار الجهود الرامية لمكافحة فيروس كورونا تعزيزا لتدابير الوقاية من خلال القيام بعمليات تعقيم الأماكن العامة ومختلف الهيئات والمؤسسات.

أيضا ضبط جنائز الأشخاص المتوفين بسبب فيروس كورونا، وتنظيم عملية دفنهم وفق تدابير وإجراءات خاصة[1].

الفرع الثاني

إستراتيجية مديرية الصحة في ظل جائحة فيروس كورونا

المديرية الولائية للصحة والسكان تمثل المصالح غير الممركزة لوزارة الصحة، بحيث تساهم في حماية الصحة وترقيتها على المستوى المحلي، خاصة في الحد من انتشار جائحة كورونا ساهمت في العديد من التدابير الوقائية المتمثلة في:

أ: تحسين ظروف التكفل الطبي

تساهم مديرية الصحة في الحد من انتشار جائحة كورونا وهذا من خلال:

ـ فتح مخابر للكشف والتحاليل عن فيروس كورونا بالتنسيق مع مصالح الإدارة المركزية ومعهد باستور.

ـ تدعيم المؤسسات الاستشفائية بالتجهيزات الطبية ووسائل الرقابة الضرورية.

فتح مصالح طبية متخصصة لمرضى كوفيد 19.

ـ ضمان الحجر الصحي للطاقم الطبي وشبه الطبي خارج أوقات العمل في أماكن متخصصة.

[1]–لدغش سليمة،لدغش رحيمة ،"الضبط الإداري في الجزائر في ظل تفشي وباء كورونا(كوفيد19)"،مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية و الاقتصادية،المجلد 09،العدد04،كلية الحقوق،جامعة الجلفة، الجزائر، 2020، ص 66.

ــ ضمان مناوبة الأطباء الخواص والإبقاء على عياداتهم مفتوحة لاستقبال المرضى والتكفل بهم[1].

يجب على الهياكل والمؤسسات الصحية الحرص على تواجد الأشخاص المؤهلين وتوفير الأدوات الخاصة بالاستعجالات الأولية وكل وسيلة ضرورية أخرى[2].

ب: تكثيف عملية التلقيح ضد فيروس كورونا

تكثف السلطات الصحية حملة التطعيم ضد وباء كورونا ودعت مديرية الصحة جميع الراغبين في التلقيح ضد كوفيد19 للتوجه نحو الهياكل الصحية وعلى مستوى العيادات المتعددة الخدمات [3].

ومن أجل ضمان إقبال كبير للمواطنين على هذه العملية الوقائية الهامة وفرت التسهيلات اللازمة منها إلغاء عملية التسجيل الأولي حيث يسمح للمواطن بالتوجه مباشرة إلى النقطة المعينة باللقاح.

[1]– تبينة حكيم، بن ورزق هشام،المرجع السابق،ص64.

[2]– رغميت حنان، مصطفاوي عايدة،"دور التخطيط الصحي في التكفل بصحة الأشخاص عند وقوع الكوارث الطبيعية"،المجلة الجزائرية للعلوم القانونية السياسية والاقتصادية،المجلد56، العدد02،كلية العلوم والحقوق السياسية،اجامعة البليدة2019،02،ص205.

[3]–كعبش إسلام،الجزائر..تكثيف حملة التطعيم ضد كورونا،جوان 2021،تم الاطلاع عليه بتاريخ 2022/03/22،على الساعة21.00سا،مقال موجود على الرابط الالكتروني:https//www.skynewsarabia.com/middle-east.

الفرع الثالث

إستراتيجية الشرطة والدرك الوطني في ظل جائحة فيروس كورونا

إن مرفق الشرطة من أهم المرافق التي تعمل على حفظ الأمن والنظام العام في الدولة إضافة إلى حماية الأشخاص والممتلكات، أما الدرك الوطني يعتبر قوة عمومية له طابع عسكري يجمعها علاقة خدمات مع وحدات الأمن الأخرى، لذا فإن هذين المرفقين لهما أهمية كبيرة في مواجهة فيروس كورونا محليا.

أولا: التدابير الوقائية المتخذة من طرف الشرطة والدرك الوطني في مواجهة فيروس كورونا

تكثف الشرطة من إجراءاتها لمواجهة فيروس كورونا ولا سيما أنها تساهم ميدانيا في التوعية من خطر انتشار فيروس كورونا والتعريف بالتدابير الاحترازية لتفادي الإصابة به من طرف المواطنين، والمتمثلة في:

ـ دعوة كافة المواطنين والمواطنات للاحترام الصارم للبروتوكول الصحي من خلال البقاء في المنازل وعدم الخروج إلا للضرورة.

ـ تجنب التجمعات مع الأشخاص والارتداء الالزامي للكمامة.

ـ المشاركة في عمليات التعقيم والتطهير للمحيط والشوارع والأحياء الشعبية.

ـ استغلال سيارات التدخل لتوجيه نداءات ونصائح للمواطنين عن طريق مكبرات الصوت[1].

[1]- الشرطة نكثف من إجراءاتها لمواجهة فيروس كورونا، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2022/04/14، على الساعة 16:00سا، مقال موجودعلى الرابط الالكتروني:https//www.aps.dz/ar/societè .

ـ تسخير الموارد البشرية والمادية للسهر على تنفيذ التدابير الاحترازية التي يفرضها الظرف الصحي من خلال تشديد عمليات المراقبة لاحترام مواقيت الحجر الصحي.

ب: الدرك الوطني

إن الدرك الوطني قوة عسكرية منوطة بمهام الأمن العمومي، يمارس مهامه على كامل التراب الوطني والسهر على النظام العام لضمان حماية الأشخاص والأمن الداخلي[1]، لاسيما في هذه الجائحة من خلال قيامها بإجراءات وقائية وردعية، ومن بين هذه التدابير الوقائية نجد:

ـ تكثيف الدوريات ونقاط المراقبة عبر محاور الطرق، مداخل ومخارج المدينة والمناطق شبه الحضارية والمناطق النائية.

ـ مرافقة مختلف أنشطة المجتمع المدني في حملاته التحسيسية وتوزيع الإعانات.

ـ المساهمة في عمليات التطهير والتعقيم للشوارع والأحياء.

ـ تنظيم عدة حملات تحسيسية لفائدة مستعملي الطرقات وتلاميذ المدارس[2].

ـ تقييد حركة المرور بمنع حركة مرور السيارات الخاصة، ومنع حركة مرور وسائل النقل الحضري الجماعي العمومي والخاص خلال عطلة نهاية الأسبوع عل مستوى الولايات التسعة والعشرين المعنية بإجراءات الحجر الصحي[3].

---

[1]–لباد ناصر، الأساس في القانون الإداري، الطبعة الثانية، دار المجد للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011، ص125.

[2]–نعيم ع، مجهودات الدرك الوطني في مواجهة العدوى المجهري (الوسط في مصلحة الاتصال بقيادة الدرك الوطني)، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2022/04/14، على الساعة 18:00سا، مقال موجود على الموقع الالكتروني: .http//elwassat.dz

[3]–التعليمة رقم 03 مؤرخة في 08 أوت2020، تتضمن تدابير تكييف نظام الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا كوفيد19 ومكافحته، في ظل التقيد بالأحكام الرامية إلى الحفاظ على صحة المواطنين وحمايتهم من أي خطر لانتشار جائحة فيروس كورونا.

ـ منع الأشخاص المحتمل إصابتهم بالمرض من السفر أو التحرك داخل المدينة واختلاطهم بالعام.

ـ إلغاء الاحتفالات العامة التي قد توجد فيها أعداد كبيرة من الناس وتعليق التجمعات العامة.

ـ تعزيز المراقبة الوبائية من خلال القيام بتحقيقات معمقة لاسيما حول الأشخاص المخالطين من أجل كسر سلسلة انتشار العدوى، ومضاعفة حملات الاتصال وتحسيس المواطنين بضرورة احترام البروتوكولات الصحية[1].

ثانيا: التدابير الردعية المتخذة من طرف الشرطة والدرك الوطني في مواجهة فيروس كورونا

من بين التدابير المتخذة من طرف الجهات الوصية التباعد الجسدي والحجر الصحي وارتداء الكمامات وغيرها، في حالة مخالفتها هناك تدابير ردعية تتكيف مع طبيعة هذه الجائحة.

وقد تم تكليف قادة الشرطة والدرك على السهر على تنفيذ هذه التدابير المتمثلة في:

أ: العقوبات مقررة ضد الأشخاص المخالفين لإجراءات الحجر الصحي

هذه العقوبات المتخذة تصل إلى الحبس والغرامة المالية في مخالفي إجراءات الحجر الصحي، واعتبار كل إخلال بإجراء الحجر المنزلي يستوجب تطبيق عقوبات جزائية منصوص عليها في القانون المتمثلة في غرامات وحبس لمدة ثلاث أيام وهذا ما نصت المادة 459 من قانون العقوبات المعدل والمتمم على أنه"**يعاقب بغرامة من30 إلى100 دج إلى ويجوز أن يعاقب بالحبس لمدة ثلاث أيام على الأكثر كل من خالف المراسيم أو القرارات المتخذة**

[1]–حوحمادي عزيزة، نايلي نفيسة، مواضيع في الحجر الصحي في ظل جائحة كورونا في الجزائر من خلال الفيسبوك دراسة تحليلية لمواضيع الحجر الصحي في صفحة أخبار"أم البواقي"،مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في صحافة مكتوبة والكترونية، قسم العلوم الإنسانية، تخصص:صحافة مكتوبة، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة العربي بن مهيدي،أم البواقي،ص49.

قانونا من طرف السلطة الإدارية إدا لم تكن الجرائم الواردة معاقبا بها عليها بنصوص خاصة"[1].

وأيضا من بين التدابير الردعية ضد المخالفين لإجراءات الحجر الصحي وضع السيارات في المحشر تصل إلى ثمانية أيام[2] ، في حالة العود تضاعف العقوبة ويمكن إحالة صاحبها إلى القضاء وهذا ما تنص عليه الفقرة الثالثة من المادة 465 من قانون العقوبات على أنه "**يعاقب العائد في مادة المخالفات المنصوص عليها في هذا الباب بما يأتي:**

بالحبس الذي قد تصل مدته إلى خمسة(5) أيام وبغرامة قد تصل إلى 12.000 دج،

في حالة العود في إحدى المخالفات الواردة في الفصل الثالث."

ب: العقوبات المقررة للرافضين للحجر الصحي والمشتبه إصابتهم

الأشخاص الذين يرفضون الامتثال لإجراء الحجر الصحي أو للعلاج أو الكشف أو يقطع علاجه، أو يغادر مكان الحجر الصحي مهما كانت طبيعته[3] ، في هذه الحالة يتعين على رجال الشرطة أو الدرك الوطني إشعار الوالي أو رئيس المجلس الشعبي البلدي من أجل طلب التسخيرة[4] ، ويعرض المخالف لهذه الإجراءات للعقوبة المنصوص عليها في المادة 187

---

[1]–انظر المادة 459 من قانون العقوبات، المرجع السابق.

[2]–مخلوفي مليكة،"أثر جائحة كورونا على تفعيل نص المادة 459 من قانون العقوبات (دراسة على ضوء تعديل قانون العقوبات رقم 20–06)"، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيزي وزو،2021، ص 160.

[3]–أطباء و أخصائيون يثمنون القرارات الردعية للحكومة ضد المخالفين للتدابير الوقائية من كورونا، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2022/03/15، على الساعة 11:00سا، مقال موجود على الرابط االكتروني :https//www.elbilad.net.

[4]–نوال قحموص، أمال بن بريح، "الحجر الصحي كتدبير وقائي في مواجهة الأوبئة –جائحة كورونا نموذجا–»، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد 07، عدد 01، كلية الحقوق،جامعة الجزائر 01، 2021 ،ص2979.

من قانون العقوبات وهي الحبس من شهرين إلى ستة أشهر وغرامة تتراوح من 20.000 دج إلى 100.000 دج[1] .

ج: العقوبات المقررة لعدم ارتكاب الكمامة في الأماكن العمومية

إن ارتداء الكمامة إجباري على الجميع خاصة في الأماكن العمومية وأماكن العمل وأيضا المؤسسات والإدارات والمرافق العمومية ومِؤسسة تقديم الخدمات التجارية.

إلا أن مخالفة هذا القرار يؤدي صاحبها إلى عقوبات حسب نص المادة 459 من قانون العقوبات، وهي عقوبة الغرامة أو الحبس لمدة ثلاث أيام على الأكثر.

أما في حالة عدم تسديد الغرامة في الفترة المحددة تقوم مصالح الأمن أو الدرك بإرسال محضر إلى العدالة والتي ستفرض بدورها عقوبتها مثل: مضاعفة الغرامة أو فرض عقوبة الحبس بتهمة مخالفة تدابير الحجر الصحي الجزئي في عدم ارتداء القناع الواقي بإرسال محضر إلى العدالة والتي ستفرض بدورها عقوبتها مثل: مضاعفة الغرامة أو فرض عقوبة الحبس بتهمة مخالفة تدابير الحجر الصحي الجزئي في عدم ارتداء القناع الواقي[2] .

[1]–"يعاقب بالحبس من شهرين(2) إلى ستة (06) أشهر وبغرامة من 1.000 دج إلى 10.000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط كل من لا يمتثل لأمر تسخير صادر ومبلغ وفقا للأشكال التنظيمية".

[2]–كحلوش محمد، الدرك الوطني يسجل أكثر من 20 ألف مخالفة متعلقة بإجراءات الوقاية من فيروس كورونا، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2022/03/15، على الساعة 10:0ساء، مقال موجود على الرابط الالكتروني:–https//www.dzair .tube.dz

الفرع الرابع

دور مديرية الحماية المدنية في ظل جائحة فيروس كورونا

باعتبار أعوان الحماية المدنية يقفون في الصفوف الأمامية لمواجهة هذا الوباء، ونظرا لتطور الوضعية على مستوى الوطن اتخذت جملة من التدابير المتمثلة في:

ـ عملية تلقيح مستخدمي القطاع ضد فيروس كورونا بمشاركة مديرية الصحة.

ـ تنظيم خرجات وقوافل توعوية تجوب الشارع لحث المواطنين على البقاء في بيوتهم باستعمال المكبرات الصوتية.

ـ خرجات تحسيسية لفائدة التجار تتمثل في كيفية تنظيم عملية البيع وكذا حث المواطنين باحترام التباعد الاجتماعي عند الوقوف من أجل الشراء.

ـ تحسيس المواطنين على احترام شروط وقواعد النظافة والتعقيم من خطورة الوباء.

ـ القيام بعمليات تعقيم عامة شملت 48 ولاية ومست 192 بلدية من منشآت وهياكل عمومية.

ـ وضع أجهزة أمنية لتغطية أماكن للإقامة موجهة للحجر الصحي عبر كل من ولايات الجزائر، العاصمة، ورقلة، تندوف، بجاية[1].

ـ تنظيم حملات التبرع بالدم لمساعدة المرضى الذين هم في حاجة ماسة له خاصة منهم أطفال فقر الدم الوراثي أكثر عرضة لخطر الموت في ظل هذه الجائحة.

[1]– الحماية المدنية تعزز الإجراءات الوقائية لمواجهة فيروس كورونا، مارس 2020، تم الاطلاع عليه بتاريخ 23.03.2022، على الساعة 8:00سا، مقال موجود على الرابط الالكتروني:./https//www.aps.dz/ar/societe.

أما على المراكز الحدودية كالمطارات والموانئ ومختلف الفنادق المخصصة لحجر الصحي وضعت سيارات إسعاف من أجل التكفل بالحالات المشتبه فيها القادمة إلى أرض الوطن[1].

المطلب الثاني

إجراءات المرافق الثانوية لمواجهة فيروس كورونا على المستوى المحلي

من أجل مكافحة فعالة لفيروس كورونا على المستوى المحلي تنوعت التدابير التي اتخذتها المرافق العامة التي تساهم في مواجهة هذا الوباء ولو ليس بصفة مباشرة لكنها ذو دور هام في تنفيذ التعليمات الصادرة من السلطات العليا في الدولة وتجسيدها، لذالك سنعرض في **(الفرع الأول)** إستراتيجية مديرية التربية الوطنية في ظل جائحة فيروس كورونا، وفي **(الفرع الثاني)** إستراتيجية مديرية التجارة في ظل جائحة كورونا، أما**(الفرع الثالث)** إستراتيجية مديرية النقل لمواجهة فيروس كورونا.

الفرع الأول

إستراتيجية مديرية التربية الوطنية في ظل جائحة فيروس كورونا

نظرا للفوارق المسجلة في الجوانب التنظيمية على مستوى مختلف المؤسسات المدرسية في جائحة كورونا، على رؤساء هذه المؤسسات بالتنسيق مع أطباء الصحة المدرسية تكثيف نشاطات الوقاية لمكافحة كوفيد19 قصد ضمان محيط ملائم يساعد على التعلم والتعليم للتلاميذ والأساتذة والموظفين، اتخذت جملة من التدابير المتمثلة في:

[1]-بودراع محمد، شليلي كريم، استراتيجيات الاتصال التوعوي في فترة الأزمة الصحية كورونا- دراسة حالة:مديرية الحماية المدنية لولاية مستغانم -، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم الإعلام والاتصال، قسم العلوم الإنسانية،شعبة علوم الإعلام والاتصال، كلية العلوم الاجتماعية، ، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم،2021،ص95.

أولا: المراقبة الوبائية لحالات كوفيد19 في الوسط المدرسي

ينبغي على المؤسسات المدرسية مراقبة الحالات الوبائية فيها وذلك تطبيقا للتدابير الوقائية مع التنسيق مع القطاعات المختلفة (التربية,الداخلية,الصحة) المعنية بالمراقبة في الوسط المدرسي، يكمن طرق الفحص والتكفل بتحديد الحالات المشتبه فيها والحالات المحتملة إلى جانب الحالات المؤكدة مع جمع وبصفة يومية البيانات الخاصة بحالات كوفيد19 المسجلة على مستوى كل مؤسسة تربوية[1].

أما في حالة إصابات مؤكدة تغلق المؤسسات التربوية لمدة 10أيام في حال تسجيل ثلاث حالات مؤكدة في ثلاث أفواج تربوية خلال الأسبوع مع فرض حجر منزلي للتلاميذ والموظفين ل 10 أيام على الأقل.

ولا يعاد فتح المؤسسة المدرسية إلا بعد تعقيم شامل، في حين يتم غلق الفوج التربوي في حال ظهور 3 حالات مؤكدة أو أكثر في أقل من 7 أيام في نفس الفوج التربوي والمنتمية إلى عائلات مختلفة مع الحجر المنزلي للتلاميذ ل 10 أيام من آخر يوم اتصال مع الحالات المصابة، وقرار غلق الفوج التربوي أو المؤسسة المدرسية يجب أن يتخذ بالتنسيق بين مدير المؤسسة المدرسية، طبيب وحدة الكشف والمتابعة، مصلحة الأوبئة والطب الوقائي والجماعات المحلية[2].

[1]– التعليمة الوزارية المشتركة رقم 01 المؤرخة في 10 جانفي 2021 تتعلق بتعزيز الجهاز الصحي للوقاية ومكافحة كوفيد19 في الوسط المدرسي.

[2]– هذه هي الحالات التي تغلق فيها المؤسسات التربوية في حال تسجيل إصابات بكورونا، بتاريخ جانفي 2021، تم الاطلاع عليه بتاريخ2022/03/17، على الساعة 13:00سا، مقال موجود على الموقع الالكتروني: .https//www.elbilad.net

ثانيا: مراقبة مدى تطبيق البروتوكول الصحي من قبل الفرق المكلفة بالوقاية من تفشي فيروس كورونا

إن مديري التربية بالولايات ومدير الصحة والسكان وممثلي الجماعات المحلية وأطباء المصالح الوبائية والطب الوقائي وكذا أطباء وحدات الكشف والمتابعة ملزمون بتكوين فرق مشتركة للإشراف على التدابير الوقائية المتخذة للحد من انتشار فيروس كورونا حسب البروتوكول الصحي الوقائي المتمثلة في:

ـ وجوب ارتداء القناع الواقي بالنسبة للتلاميذ، والأساتذة، وموظفي المؤسسة المدرسية.

ـ تنظيف وتطهير الأرضيات والمساحات الكبرى، الطاولات، المكاتب.

ـ تهوية الأماكن ثلاث مرات في اليوم على الأقل، (صباحا قبل وصول التلاميذ، وفي فترة تغيير الأفواج، ومساء بعد ذهاب التلاميذ).

ـ منع تبادل الأدوات المدرسية ومشاركتها بين التلاميذ.

ـ السهر على احترام ترك مسافة واحد 1 متر ونصف بين الطاولات.

ـ جدولة فترات الفناء المخصصة للتلاميذ، والمشتركة بين الأفواج التربوية[1].

ثالثا: التوعية والتواصل مع التلاميذ والأساتذة والموظفين الإداريين

قصد التطبيق الأنجع للتدابير الوقائية تسهر فرق الطب المدرسي على التواصل مع كافة أعضاء الجماعة التربوية الأساتذة، الموظفون الإداريون،عمال الدعم، أولياء التلاميذ وخاصة التلاميذ بوضع مخطط توعوي يحتوي على :

[1] –instruction interministérielle n° 01 du 10 janvier 2021 relative au renforcement du dispositif sanitaire de prévention et de lutte contre la covid19 en milieu scolaire.

ـ التعميم والإرشاد للمفاهيم الأساسية التي يجب نهجها لمكافحة كوفيد19.

ـ الرسائل التي تم تكييفها من أجل التطبيق الصارم لتدابير التباعد الاجتماعي.

ـ إعداد ملصقات وإشارات أرضية لتذكير التلاميذ والموظفين باحترام التباعد الجسدي والحركة داخل مؤسسات التربية والتعليم، من خلال وضع مسار ذو اتجاه واحد في كل الممرات والسلالم.

ـ تنظيم لقاءات تنسيقية شهرية تجمع الفريق الطبي المدرسي مع مديري المؤسسات والأساتذة وأعضاء جمعيات أولياء التلاميذ لتقيّم العمل الميداني للوقاية من تفشي الفيروس واستدراك النقائص[1].

ـ تخصيص مبلغ مالي يقدر مليار سنتيم لمؤسسات التعليم لاقتناء المواد اللازمة.

الفرع الثاني

إستراتيجية مديرية التجارة في ظل جائحة فيروس كورونا

أخضعت مديرية التجارة كافة الأنشطة التجارية عبر مختلف المحلات التجارية والمساحات الكبرى إلى مختلف التدابير الوقائية مع التقيد الصارم بها، وكل مخالفة لهذه التدابير يعرض صاحبها للعقوبة.

أولا: التدابير الوقائية المتخذة من طرف مديرية التجارة في مواجهة فيروس كورونا

من بين التدابير التي تضمنتها نظام الوقاية من انتشار فيروس كورونا في مجال الأنشطة التجارية نجد:

ـ نشر تدابير المانعة والوقائية ضد هذا الوباء في مداخل المحلات التجارية والمساحات بصفة واضحة ومرئية للمرتفقين والزبائن وذلك باستخدام لافتات.

[1]– التعليمة الوزارية المشتركة رقم01 المؤرخة في 10 جانفي 2021، المرجع السابق.

ـ إلزامية ارتداء القناع الواقي للتجار وكافة العمال وكذا المرتفقين والزبائن ومنع الدخول لكل من لا يرتديه.

ـ توفير عند المدخل جهاز قياس الحرارة الجسدية.

ـ احترام التباعد الاجتماعي.

ـ وضع محاليل مائية كحولية مطهرة تحت تصرف المرتفقين والزبائن.

ـ إلزامية تطهير وتنظيف وتعقيم الأماكن السالفة الذكر بصفة مستمرة ومنتظمة.

ـ مراقبة عمليات الدخول وتنظيمها من خلال استخدام أجهزة وإقامة ممرات وممسحات مطهرة للأحذية في المداخل.

ـ توفير صناديق مخصصة للتخلص من الأقنعة والقفازات والمناديل المستعملة.

ـ تطهير القطع النقدية والأوراق النقدية[1].

ثانيا: التدابير الردعية المتخذة من طرف مديرية التجارة في مواجهة فيروس كورونا

على غرار العديد من التدابير التي تم فرضها من طرف السلطات المختصة إلا أن هناك العديد من التجار الذين لم يتقيدوا بهذه التدابير فيواجهون جملة من العقوبات المتمثلة في:

[1]. القرار رقم 2292 مؤرخ في 16 جويلية 2021 يتضمن إخضاع كافة الأنشطة التجارية عبر مختلف المحلات التجارية والمساحات الكبرى على مستوى تراب الولاية للتدابير الوقائية من انتشار وباء فيروس كورونا(كوفيد-19-).

أ: العقوبات المقررة ضد التجار المخالفين

التجار المخالفون أو الرافضون لفتح محلاتهم يتعرضون لغرامة تتراوح بين 1000دج إلى 10.000دج والحبس من شهرين إلى ستة أشهر أو إحدى هاتين العقوبتين، أما التجار الذين يفتحون المحل بشكل جزئي قصد التمويه نفس العقوبات التي تسلط عليهم مع تحويل ملفاتهم أمام العدالة[1].

أما فيما يخص التجار الممنوعين من مزاولة نشاطاتهم بسبب الحجر الصحي الذي فرضه وباء كورونا على غرار تجار الألبسة والأحذية من عقوبات صارمة في إصرارهم على مزاولة النشاط.

ب: غلق المحل

لاتتمثل العقوبات في الغرامة أو الحبس المقررة ضد التجار بل تمتد إلى الغلق الفوري للمحل، والمخالفات المرتكبة من قبل أصحاب المحلات التجارية المغلقة تخص قواعد النظافة وعدم تعقيم المحلات التجارية وعدم احترام إجراءات التباعد الجسدي.

إضافة إلى عدم إشهار حواجز الوقاية على مستوى الفضاءات العمومية المستقطبة للجمهور وعدم ارتداء القناع الواقي، والمخالفة لهذه القواعد تعرض صاحبها لتشميع المحل لمدة خمسة عشرة يوما(15) يوما أو الغلق الفوري في حالة العود تضاعف العقوبة وأيضا السحب الفوري للسجل التجاري أو بطاقة الحرفي[2].

[1]–نوال قحموص، أمال بن بريح، المرجع السابق، ص2979.

[2]–المادة الثالثة من القرار رقم 2292 مؤرخ في 16 جويلية 2021، المرجع السابق.

الفرع الثالث

إستراتيجية مديرية النقل لمواجهة فيروس كورونا

فرضت جائحة كورونا تحديات غير مسبوقة أمام قطاع النقل لذالك وجب وضع إجراءات تنظيمية متعلقة بتدابير الوقاية من انتشار فيروس كورونا وإخضاع كافة وسائل النقل العمومي للمسافرين للتدابير وفقا للبروتوكول الصحي المعتمد.

ضمانا لسلامة وصحة المواطنين وتفاديا لتفشي وباء كورونا يجب على أصحاب جميع وسائل النقل البري للمسافرين العامة والخاصة التقيد بالتدابير الوقائية التالية:

ـ منع دخول المسافرين للمحطة دون ارتداء القناع الواقي منعا باتا.

ـ التطهير المنتظم للمقاعد.

ـ إقرار فتح النوافذ وغيرها من أنظمة التهوية الطبيعية.

ـ تحديد عدد المسافرين بنسبة 50 من قدرة استيعاب كل وسيلة النقل.

ـ وضع مواد مطهرة على متن الحافلة وكذا سيارة الأجرة.

ـ إخضاع وسيلة النقل يوميا لعملية التطهير والتنظيف.

ـ إلزامية وضرورة التباعد الجسدي على مستوى المحطات ومواقف الحافلات.

ـ ضرورة تطهير القطع النقدية والأوراق المصرفية[1].

[1]– القرار رقم2290 المؤرخ في 16 جويلية 2021يتضمن وضع الإجراءات التنظيمية المتعلقة بالتدابير الوقائية من انتشار فيروس كورونا(كوفيد19) المطبقة على وسائل النقل العمومي للمسافرين العامة والخاصة.

ـ إقرار الصعود على الحافلة والنزول منها عبر أبواب مختلفة، وبالنسبة للحافلات وحيدة الأبواب يتعين تسيير تدفق الركاب على نحو تجنب تقاطع الزبائن.

ـ تحديد عدد أماكن بزبونين(02) فقط بالنسبة لسيارات الأجرة لكل عملية نقل حضري.

ـ تحديد عدد أماكن بأربعة(04) زبائن بالنسبة للمركبات ذات سبعة(07) مقاعد ما بين الولايات.

ـ تحديد عدد أماكن بخمسة(05) زبائن بالنسبة للمركبات ذات تسعة(09) مقاعد ما بين الولايات[1].

[1]– القرار رقم2290 المؤرخ في 16 جويلية 2021، المرجع السابق.

الفصل الثاني

مدى فعالية تطبيق المرافق العامة للتدابير المتخذة لمواجهة فيروس كورونا

إن التعليمات والتدابير المتخذة من طرف المرافق العامة لمواجهة وباء فيروس كورونا خففت من انتشاره، وفتحت أبوابا لمعرفة سبل بديلة لتسيير المرافق العامة.

وبالرغم من ذالك فإن تداعيات هده التدابير كانت وخيمة وكبيرة جدا على مختلف القطاعات في الدولة وذالك لأن التطبيق الفعال لهذه الإجراءات يستلزم توفر إمكانيات بالكمية المناسبة وبصفة دائمة.

لذا سنتطرق في **(المبحث الأول)** إلى تقييم دور المرافق العامة في ظل جائحة فيروس كورونا، الذي يتضمن دور إيجابيات وسلبيات المرافق العامة في ظل جائحة فيروس كورونا، ومعوقات وحلول المرافق العامة في ظل جائحة فيروس كورونا**(المبحث الثاني)**، تناولنا فيه العراقيل التي واجهتها المرافق العامة في ظل جائحة كورونا والحلول المقدمة لهذه العراقيل.

المبحث الأول

تقييم دور المرافق العامة في ظل جائحة كورونا

المرافق العامة نشأت لإشباع حاجات عامة للمنتفعين لما لها من أهمية بالغة بحيث يعتبر مرفقا عاما يتعين استمراره، نظرا للاضطرابات التي تصيب الأفراد في الحياة اليومية خاصة في فترة الأزمات مثل ما نعيشه اليوم في تفشي فيروس كورونا.

ما حققته هذه المرافق من خدمات وتحقيقا الصالح العام للأفراد من مختلف التدابير الوقائية لمواجهة هذا الوباء، بالمقابل لا يعني أن المرافق العامة لا تؤثر سلبا في بعض الحالات لهذا سنتطرق إلى إيجابيات دور المرافق العامة في ظل جائحة فيروس كورونا **(في المطلب الأول)**، ثم سلبيات دور المرافق العامة في مواجهة فيروس كورونا **(المطلب الثاني)**.

المطلب الأول

إيجابيات دور المرافق العامة في ظل جائحة كورونا فيروس كورونا

نظرا للمجهودات التي تحققها المرافق العامة في ظل هذه الجائحة من إيجابيات ومساهمات ضمانا لاستمراريتها، سنتطرق في **(الفرع الأول)** إلى توفير وسائل الوقاية في ظل جائحة فيروس كورونا، وفي **(الفرع الثاني)** تقديم علاوات مالية في ظل جائحة كورونا، أما **(الفرع الثالث)** اعتماد المرافق العامة على الرقمنة في ظل جائحة فيروس كورونا.

الفرع الأول

توفير وسائل الوقاية في ظل جائحة فيروس كورونا

في إطار ضمان سير المرافق العامة فقد تم توفير وسائل الوقاية وإخضاع المرافق العامة لعمليات تعقيم وتطهير مستمرة من خلال استخدام معدات متطورة ومواد أولية بيئية مرخص بها، وتوفير وسائل التعقيم والقفازات والأقنعة الواقية في مختلف المرافق العامة.

تم تسخير طائرتا النقل العسكريتان التابعتان للقوات الجوية على متنها شحنة من المعدات التي اقتنتها الجزائر من جمهورية الصين وذالك لدعم الجهود الصحية المتواصلة بهدف الحد من انتشار الوباء، وتشمل المعدات في الكمامات والأقنعة، معدات تشخيص فيروس كورونا وأجهزة التنفس الاصطناعي[1].

بالإضافة إلى تنصيب لجنة قطاعية مكلفة بإصدار عدة إجراءات إستعجالية للرفع من قدرات التخزين وتجميع الموارد اللوجستية من طرف وزارة الصناعة الصيدلانية لضمان التوفير المستمر للأكسيجين الطبي على مستوى المؤسسات الاستشفائية تحسبا للارتفاع المشهود الذي تعرفه جائحة كورونا[2].

---

[1]–لحياني عثمان، الجزائر: طائرت عسكرية تنقل من الصين شحنة معدات طبية لمنع السطو عليها، أفريل 2020، تم الاطلاع عليه بتاريخ 15.05.2022، على الساعة05:00، مقال موجود على الموقع الالكتروني:
.https//www.alarabyco.uk.

[2]–تنصيب لجنة قطاعية متخصصة لضمان توفير الأكسيجين الطبي للمؤسسات الاستشفائية، جانفي 2022، تم الاطلاع عليه بتاريخ 13.05.2022، على الساعة: 1.00 سا، موجود على الموقع الالكتروني:
.https//www.aps.dz/ar/sante-technologie/119463-19.

الفرع الثاني

تقديم علاوات مالية

نظرا للمجهودات التي يبذلها مستخدمي قطاع الصحة في جائحة كورونا، أعلن رئيس الجمهورية عن تأسيس علاوة مادية استثنائية لكونهم في الصفوف الأولى لمكافحة هذه الجائحة وبصفتهم المجندون في إطار الوقاية من انتشار الوباء[1]، وهذا ما نصت عليه المادة الثانية من المرسوم الرئاسي رقم 79-20 المتضمن تأسيس علاوة استثنائية لفائدة مستخدمي الصحة:" تدفع العلاوة المذكورة في المادة الأولى أعلاه، شهريا حسب المبالغ الجزافية الاتية:

ـ عشرة الاف دينار (10.000 دج)، بالنسبة للمستخدمين الإداريين ومستخدمي الدعم،

ـ عشرون ألف دينار (20.000 دج)، بالنسبة للمستخدمين شبه الطبيين،

ـ أربعون ألف دينار (40.000 دج)، بالنسبة للمستخدمين الطبيين"[2].

بناءا على ذالك خصصت السلطات لبعض فئات مستخدمي الجماعات الإقليمية والمؤسسات العمومية التابعة لها علاوة استثنائية في إطار الوقاية من فيروس كورونا ومكافحته[3]، بحيث تدفع هذه العلاوة شهريا إلى المستخدمين الذين يمارسون نشاطات النظافة و التطهير والتعقيم، وتحدد العلاوة بمبلغ جزافي قدره 5 الاف دينار جزائري هذا حسب نص المادة الثانية من المرسوم التنفيذي رقم 20-104 التي تنص: "تدفع العلاوة المذكورة في المادة

---

[1]-هذا ما سيستفيد منه مكافحوا كورونا في الجزائر، أفريل 2020، تم الاطلاع عليه بتاريخ :18-05-2022، على الساعة 15:45 سا، مقال موجود على الرابط الالكتروني:.https//www.maghrebbvoices.com.ampproject.org

[2]-المادة 02 من المرسوم الرئاسي 20-79 المؤرخ في 31 مارس 2020، المتضمن تأسيس علاوة استثنائية لفائدة مستخدمي الصحة، ج.ر.ج.ج، عدد 18، صادر في 31 مارس 2020.

[3]-سيداعمر أحمد، بللعماأسماء،"قراءة في التداعيات الاقتصادية لجائحة كورونا على الجزائر-الاثار والإجراءات"، مجلة الاقتصاد وإدارة الأعمال، مجلد04، عدد02، جامعة أحمد دراية أدرار، الجزائر، ص154.

الأولى أعلاه شهريا،إلى المستخدمين الذين يمارسون نشاطات النظافة والتطهير والتعقيم،المجندين في إطار الوقاية من انتشار فيروس كورونا(كوفيد-19)و مكافحته.

وتحدد العلاوة بمبلغ جزافي قدره خمسة الاف دينار(5000دج)"[1].

هذا الإجراء اتخذ في سبيل دعم المجهودات التي يقوم بها مرفق الصحة خاصة وباقي المرافق العامة التي تساهم بصورة مباشرة في الحد من انتشار فيروس كورونا.

الفرع الثالث

إعتماد المرافق العامة على الرقمنة في ظل جائحة فيروس كورونا

أدى انتشار فيروس كورونا في البلاد إلى اعتماد الحكومة على الإدارة الالكترونية وذالك لضمان سير المرافق العامة بشكل منتظم تلبية للاحتياجات العامة للمواطنين، وهذا ما نصت عليه المادة 09 من المرسوم التنفيذي 20-69:"يمكن أن تتخذ المؤسسات والإدارات العمومية كل إجراء يشجع العمل عن بعد في ظل احترام القوانين والتنظيمات المعمول بها"[2]، وذالك من خلال:

أولا: التعليم عن بعد في قطاع التربية الوطنية وقطاع التعليم العالي والبحث العلمي

بناءا على قرار رئيس الجمهورية بتعليق الدراسة في كل المراحل التعليمية وغلق المدارس والجامعات كإجراء وقائي للحد من تفشي كوفيد19، في هذا الصدد لجأت كل من وزارة التربية ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي للتعليم عن بعد وذالك لمجابهة انقطاع التعليم عن التلاميذ والطلبة وذالك وفق ما يلي:

---

[1]-المادة الثانية من المرسوم التنفيذي رقم 20-104 مؤرخ في 26أفريل 2020، بتضمن تأسيس علاوة استثنائية لفائدة بعض مستخدمي الجماعات الإقليمية والمؤسسات العمومية التابعة لها المجندين في إطار الوقاية من انتشار وباء كورونا(كوفيد-19) ومكافحته، ج.ر.ج.ج عدد26 صادر في 03ماي 2020.

[2]- انظر المادة 09 من المرسوم التنفيذي 20-69، المرجع السابق.

أ: وزارة التربية الوطنية

لضمان استمرارية تلقي التلاميذ للدروس المقررة لهم، قامت وزارة التربية الوطنية باتخاذ جملة من الإجراءات العملياتية تخص التلاميذ عبر مختلف الأطوار والمقبلين على الامتحانات الرسمية والمتمثلة في:

ـ تفعيل وتوسيع جهاز الدعم عبر الأنترنت من خلال الأرضيات الرقمية للديوان الوطني للتعليم والتكوين عن بعد لفائدة تلاميذ السنة الرابعة والثالثة وفق برنامج زمني للولوج إلى هذه الأرضيات.

ـ بث حصص تعليمية لفائدة جميع مستويات المراحل الثلاث عن طريق قنوات تعليمية عبر 99الأنترنت وفق برنامج زمني للبث عن طريق اليوتيوب[1].

وقد حرصت وزارة التربية الوطنية على استمرار الدراسة لكافة المتمدرسين حتى يتنسى لهم مواصلة دروسهم بتفاعلية.

ب: وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

اتخذت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي مبادرة بيداغوجية وضعتها للحد من تفشي كورونا ترتكز عتى وضع أرضية تتضمن استمرارية تلقي الطلبة للدروس عن بعد وذالك من خلال مراعاة المحتوى التعليمي من تعويض دروس المحاضرات والأعمال الموجهة والأعمال التطبيقية الحضورية بمثيلاتها عبر الخط او عبر وضع الدعائم البيداغوجية عبر الخط، ولضمان وصول المحاضرات أتاحت الوزارة إمكانية تحميل الدروس على منصة الجامعات

[1]–مقيمي ريمة، مدى تأثير جائحة فيروس كورونا المستجد على مبدأ استمرارية المرفق العام في الجزائر، المرجع السابق، ص48.

مجانا دون الحاجة للاشتراك في الأنترنت من خلال شبكة متعاملي الهاتف النقال (موبيليس، أوريدو، وجيزي)[1].

والإشارة في ذالك إلى استغلال الجوانب الإيجابية للرقمنة في استخدام تكنولوجية الإعلام والاتصال من شأنه أن يشكل العناصر الأساسية البارزة في سير جامعة الغد.

ثانيا: تقديم الخدمة عن بعد

من المناسب لضمان دوام تقديم الخدمات بشكل منتظم ومستمر لجأت العديد من المرافق العامة إلى توظيف التكنولوجيا الحديثة تلبية للاحتياجات العامة، ومن بين هذه المرافق نجد:

أ: مرفق البريد والمواصلات

دعت وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية المواطنين على أن قطاعها سيكون طيلة أيام الأسبوع دون توقف لضمان استمرارية الخدمة العمومية على مستوى مراكزها في ظل هذه الجائحة لا سيما من خلال توفر خدمات الكترونية كخدمات السحب والاطلاع على الرصيد، وخدمات طلب نماذج من الصكوك عن طريق ملئ المعلومات الخاصة بكل متعامل على شكل استمارة الكترونية[2].

وفي ذات السياق أكد وزير البريد على ضرورة الاعتماد على التطبيقات الإلكترونية التي توفرها الوزارة خاصة فيما يتعلق بدفع الفواتير دون التوجه إلى المراكز المعنية وذالك عن

[1]–أمبارك أحمد، بكيري محمد أمين، "التعليم الالكتروني في زمن كورونا: التجربة الجزائرية، تحديات ورهانات"، مجلة الحكمة للدراسات الفلسفية، المجلد 7، العدد 02، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة، الجزائر، 2019، ص15.

[2]– عمور حياة، تأثير الإدارة الالكترونية على إدارة المرفق العام، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص القانون الإداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم،2020، ص66.

طريق المنصة الرقمية لبريد الجزائر، بالإضافة إلى توفير وسائل الدفع الالكتروني لفائدة التجار والمتعاملين الاقتصاديين المرخص لهم بمزاولة نشاطهم خلال هذه الجائحة.

ب: مرفق الضمان الاجتماعي

بهدف الحماية وتعزيز الوقاية من انتشار فيروس كورونا، دعت وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي جميع المواطنين إلى تجنب التنقل إلى مقرات ووكالات الهيئات التابعة للقطاع عبر التراب الوطني وذلك من خلال تمديد صلاحيات الشفاء الخاصة بالمؤمنين لهم اجتماعيا، عن طريق إتاحة العديد من التطبيقات التي تضمن الحصول على الخدمات عن بعد والمتمثلة في:

ـ يتيح موقع فضاء الهناء للعمال الأجراء المؤمن لهم اجتماعيا وذوي حقوقهم الحصول على الخدمات التي يقدمها الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء (cnas) عن بعد، ويمكن الولوج إلى هذا الفضاء عبر طريقتين: إما من خلال تحميل التطبيق الالكتروني أندرويد من خلال منصة google Play store أو عبر الرابط التالي:www.elhanaa.cnas.dz .

ـ أما بالنسبة للمؤمن لهم اجتماعيا وذوي حقوقهم المنتسبين للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء(casnos) استعمال خدمات التصريح عن بعد ودفع اشتراكات الضمان الاجتماعي من خلال الرابطwww.daman.com.casnos.dz [1].

ج: آلية الرقم الأخضر

لجأت بعض الوزارات إلى الاعتماد على أرقام هاتفية للتبليغ عن بعض الحالات خلال جائحة كوفيد19، وذالك من خلال المخطط الذي وضعته وزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات بتنصيب خلية يقظة واستماع واعتماد الرقم الأخضر (30-30) على مستوى

[1]–محاربة كوفيد19: تدابير استثنائية وقائية لفائدة المواطنين والمواطنات المؤمن لهم اجتماعيا وذوي الحقوق، أوت 2021، تم الاطلاع عليه بتاريخ 23-05-2022، على الساعة 20:30 سا، في الموقع:https://www.mtess.gov.dz .

الوزارة موجهة لاستفسارات وانشغالات المواطنين فيما يخص الجائحة، وتتكون هذه الخلية من أطباء ومختصين في الأمراض المعدية[1].

الجدير بالذكر أن وزارة التجارة وضعت أرقام هواتف المديريات الجهوية تحت تصرف كل المواطنين قصد التبليغ عن كل الممارسات غير الشرعية أو التجاوزات المحتملة لبعض التجار بهدف احتكار السلع وخلق ندرة في السوق لرفع الأسعار.

المطلب الثاني

سلبيات دور المرافق العامة في ظل جائحة فيروس كورونا

إن القرارات والتدابير المتخذة من طرف الحكومة الجزائرية بهدف الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا كان لها تأثير سلبي على الكثير من المجالات خاصة الاقتصادية والاجتماعية، حيث خلقت إجراءات احتواء الجائحة عائقا حقيقيا على نشاطات المرافق العامة مما شكل عنه عدة مشاكل في أهم المجالات، لذا سنتطرق إلى سلبيات الإجراءات المتخذة لمواجهة فيروس كورونا على القطاع الاقتصادي.

الفرع الأول

سلبيات الإجراءات المتخذة لمواجهة فيروس كورونا على القطاع الاقتصادي

لقد كانت أثرت تدابير تسيير أزمة فيروس كورونا على القطاع الاقتصادي تأثيرا وخيما سواء على المستوى الوطني أو العالمي، بحيث تأثرت جميع الدول التي مسها الوباء على الجانب الاقتصادي والجزائر من الدول التي أحدث فيها الفيروس شللا في اقتصادها، والتي أثرت على اقتصاد الدولة على جميع القطاعات[2]، ومن أهم القطاعات نذكر:

[1]–بنعودة حورية، "الإدارة الالكترونية وأثرها على مبادئ سير المرافق العامة"، مجلة البحوث القانونية والسياسية، العدد10، جامعة سعيدة، الجزائر، 2018، ص99.

[2]

أولا: قطاع الصناعة والتجارة

إن إجراءات تقييد حركة النقل المتخذة في الجزائر شكّلت عائقا لوتيرة الإنتاج وحركة التصنيع، إضافة إلى زيادة عبء الأجور دون توفر مداخيل لمقابلة الإنفاق الكبير على الأجور، وكون أن الصناعة في الجزائر مرتبطة بنسبة كبيرة على الخارج بحيث أن دولة الصين من أهم مورديها التي توفر قطع غيار الصناعات الكهربائية والكهرومنزلية، إضافة إلى الهواتف ولوازم الإعلام.

وفي ظل انتشار فيروس كورونا الذي تسبب في غلق جميع أبوب الاستيراد على الجزائر والتي تأثر مجالها الصناعي كثيرا نتيجة تعطل ديناميكية الشحن والتفريغ بسبب الخضوع لإجراءات الوقاية من الوباء[1].

وقد تأثر قطاع التجارة أيضا خاصة بعد إصدار قرارات غلق المتاجر الذي ترتب عنه أضرار كثيرة وبالأخص ما يتعلق البناء والأشغال العامة، وتم تسجيل ارتفاع رهيب في أسعار المواد الاستهلاكية وذلك بسبب انتشار الخوف والهلع في نفوس المواطنين الذين سارعوا لاقتنائها، ومن بين المنتجات التي مسها هذا الارتفاع نجد الخضر والفواكه ومنتوج القمح الصلب والدقيق[2].

KACI SAID,l'effet de la pandémie de covid19 sur l'activité économique en algéri ,les cahiers du cread, vol36, n°03, faculté des siences économiques comerciales et des sciences de gestion, université de bejaia,2020, page 127.

[1]_ بولعراس صلاح الدين،"الاقتصاد الجزائري في ظل التداعيات العالمية لجائحة كورونا بين الإستجابة الآنية والمواكبة البعدية"، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد20، الجزائر،2020، ص 169.

[2]_بن عوفية قادة،"تدخل السلطات العمومية للوقاية من وباء فيروس كورونا"، مجلة القانون والعلوم السياسية، المجلد08، العدد01، الجزائر،2022، ص401.

ثانيا: قطاع النقل

تأثر قطاع النقل بقرارات الغلق والتعليق التي وضعتها الدولة تفاديا لانتشار فيروس كورونا خاصة فيما يتعلق النقل الجوي بحيث أن قرار غلق المطارات أدى إلى إحداث شلل كلي لحركة البضائع والأشخاص عبر العالم، وقد أعلنت شركة الخطوط الجوية الجزائرية من أوائل شهر جوان 2020 قدرت ب 38 مليار دينار جزائري، حيث تم إلغاء 17ألف رحلة جوية.[1]

أما فيما يتعلق النقل البحري فبعد قرار تعليقه و الذي أصدرته الحكومة في منتصف شهر مارس ضمن تدابير الحماية من تفشي كوفيد19، وتم تسجيل خسائر بنسبة 50 بالمائة للمجمع الجزائري للنقل البحري وهذا نظرا إلى أن قرارات التعليق جاءت في الموسم الصيفي والذي يعتبر ذروة النقل للمسافرين، أما نقل البضائع فقد سجل إنخفاظا ملحوظا في بداية الحجر الصحي ولكن سرعان ما تم استئناف نشاطه وهذا نظرا لأهميته الاقتصادية في الحفاظ على خطوط التوريد وضمان استقرار الأسواق وتموين شبكات التوزيع .[2]

ثالثا: قطاع السياحة

نظرا لكون الجوهر الأساسي لقطاع السياحة متعلق بالسفر والتنقل وحرية الحركة، فقد تأثرت كثيرا وكالات الأسفار والسياحة في الجزائر من تدابير تسيير أزمة كوفيد19، خاصة أن هذه الأخيرة جاءت تزامنا مع موسم العطل والرحلات داخل وخارج البلاد، وبالخصوص رحلات العمرة في شهر رمضان، والتي اضطر فيها المتعاملين لغلق أبوابها والتوجه نحو

[1]_سناء مرامرية،"تداعيات فيروس كورونا على عقد النقل الجوي"،المجلة الجزائرية للعلوم القانونية و السياسية، المجلد58،العدد02،الجزائر ،2021،ص630.

[2]_ بولعراس صلاح الدين، المرجع السابق، ص169.

البطالة الإجبارية، ونفس الأمر بالنسبة للأنشطة التجارية والخدماتية التي تعتمد على السياحة في زيادة مداخيلها[1].

الفرع الثاني

سلبيات الإجراءات المتخذة لمواجهة فيروس كورونا على القطاع الاجتماعي

لقد خلفت الإجراءات المكافحة لمواجهة وباء فيروس كورونا والهادفة إلى الوقاية منه عدة آثار سواء نفسية أو جسدية على المجتمعات، فحسب المؤشرات والإحصائيات الوطنية فقد تسبب إجراء الحجر الصحي في زيادة الضغط النفسي للمواطنين والتوتر والخوف، كما أن أغلبية التدابير أثرت في جميع القطاعات حيث نتج عن بعضها البطالة، وبعضها الآخر زيادة الضغط المهني على العمال.

أولا: البطالة

لقد كان مشكل البطالة في الجزائر من أهم المشاكل في المجتمع الجزائري خاصة الفئة الشبابية، وقد زادت جائحة فيروس كورونا من حدّة الأم، بحيث خلفت تدابير مواجهتها والوقاية منها ارتفاعا كبيرا في نسبة البطالة وعمقت من شدتها، وقد سجلت نسبة وصلت إلى 14.2 من معدلات البطالة سنة 2020[2]، ومن بين الفئات تأثرا بهذه الإجراءات هم أصحاب المهن الحرة كالحرفيين، التجار، عمال النقل الخاص، عمال المقاهي، عمال قاعات الحفلات والفنادق، عمال قطاع السياحة والخدمات ... الخ.

وحسب الإحصائيات التي قامت بها وزارة العمل على عينة من 3600 شركة يعمل بها 44017 عامل، فإن حوالي 500000 عامل فقدوا وظائفهم.

---

[1] _ نفس المرجع، ص170.

[2] _ بوقجان وسام، "دراسة تحليلية لآثار جائحة كورونا على معدلات البطالة في الجزائر"،مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، المجلد08، العدد 02 ،الجزائر،2021 ، ص206.

وبالرغم من أن الحكومة الجزائرية لجأت إلى آلية العمل عن بعد في قطاع الوظيفة العمومية مثلا قطاع التعليم العالي، نصت المادة 09 من المرسوم التنفيذي 69/20 المؤسسات و الإدارات العمومية على اتخاذ كل إجراء من شأنه تشجيع العمل عن بعد في ظل احترام القوانين والتنظيمات، ويبقى أصحاب المهن الحرة الأكثر تضررا بتدابير الوقاية من وباء فيروس كورونا حيث لا يمكن فيها تطبيق إجراء العمل عن بعد وهذا ما شكل أزمة كبيرة لهم . [1]

ثانيا: عدم استقرار الجانب النفسي للمواطنين

نتيجة لتدابير الوقاية من فيروس كورونا ومواجهته خاصة ما يتعلق بإجراء الحجر الصحي تدهورت الحالة النفسية للكثير من المواطنين، ذلك لأن الإنسان بطبيعته لا يستطيع

تحمل كل تلك القيود في حياته، وأكدت الأبحاث على أن أغلبية المواطنين يعانون من الارتباك والغضب، الإحباط، الملل والاكتئاب إضافة إلى الخوف والهلع الزائد من خطر الإصابة بالفيروس.

من أهم أسباب ظهور هذه الأعراض هي الضغوطات التي يتعرض لها المواطنين عند سماع الأخبار عن الإصابات والوفيات في وسائل الإعلام، ووسائل التواصل الاجتماعي إضافة إلى التهويل ونشر الشائعات التي تؤثر سلبا على الصحة النفسية للمواطن.

وفي ظل إجراءات الغلق والإحالة إلى البطالة الإجبارية والضرورية سبب قي تراجع المستوى المعيشي للمواطن والقدرة الشرائية له وهذا أيضا تزامنا مع غلاء الأسعار وقلة المنتجات مما زاد من حدّة قلقه خاصة وأن الفيروس جديد ولم يتم اكتشاف علاج له . [2]

[1] _ المرجع السابق، ص209.

[2] _العزيز وردة، "الآثار النفسية والاجتماعية الناتجة عن الحجر الصحي المطبق في الجزائر في ظل انتشار فيروس كوفيد19"، مجلة وحدة البحث في تنمية الموارد البشرية، المجلد12، العدد01، الجزائر،2021، ص433.

ثالثا: زيادة الضغوط المهنية

إن الظرف الصحي الاستثنائي زاد من ضغوط العمل على أهم الوظائف التي لها دور رئيسي في مواجهة وباء فيروس كورونا مباشرة خاصة في القطاع الصحي، حيث تم تسجيل نتائج لضغوط مهام العمل بسبب غموض وعبئ الدور وإضافة مهام جديدة لهم.

وقد تم تجنيد جميع في القطاع الصحي بصفة إجبارية من أجل مواجهة الوباء و كانوا مطالبون ببذل كل جهدهم من أجل تقديم خدمات علاجية في الأوقات المناسبة، كما أنهم يعملون في منطقة الخطر أين يخالطون المصابين يوميا من أجل التكفل بهم مما يزيد ذلك من نسبة القلق والخوف على أنفسهم من خطر الإصابة بالفيروس، وهذا الأمر الذي أنهكهم نفسيا وجسديا .[1]

الفرع الثالث

سلبيات الإجراءات المتخذة لمواجهة فيروس كورونا على قطاع التربية والتعليم

لقد لجأت السلطات الجزائرية في إطار تطبيق تدابير الوقاية من وباء فيروس كورونا إلى الاستعانة على استراتيجيات التعلم عن بعد، وبالرغم من أن هذا الإجراء عبارة عن تقنية حديثة ومعاصرة تعتمد على الوسائل الإلكترونية ساعدت بنسبة كبيرة في عدم انتشار الفيروس في المدارس والجامعات إلا أنها أثرت سلبا على حقيقة المردود الدراسي للطلبة و التلاميذ، إضافة إلى أن التعليم عن بعد يعتمد بنسبة كبيرة على الجزء النظري دون التطبيقي مع ضعف التواصل الذب لا يمكن مقارنته بالتواصل المباشر والحي الذي يرى فيه الطالب والأستاذ بعضهم البعض، ودون أن ننسى عدم انضباط الطلبة والتلاميذ على الدراسة و هذا الأمر الذي من الصعب السيطرة عليه[2] .

---

[1]_بن صالح هداية، "الاحتراق النفسي لدى عمال القطاع الصحي في ظل جائحة كورونا"، مجلة دراسات نفسية، المجلد 12،العدد01،الجزائر ،2021،ص415.

[2]-بن صالح هداية، "الاحتراق النفسي لدى عمال القطاع الصحي في ظل جائحة كورونا–دراسة ميدانية على عينة من الأطباء والممرضين–"، مجلة دراسات نفسية، المجلد12،العدد01، كلية الحقوق، جامعة سطمبولي، معسكر ،2021،ص415.

المبحث الثاني

معوقات وحلول المرافق العامة في ظل جائحة فيروس كورونا

إن تطبيق تعليمات وتدابير المتخذة من طرف المرافق العامة لمواجهة فيروس كورونا تتطلب جهد وتسخير إمكانيات ووسائل مختلفة مع ضمان استمرارية الخدمات الأساسية للأفراد، وفي هذا الإطار واجهت الجزائر العديد من الصعوبات التي تسببت في مرحلة المواجهة الفعالة في مواجهة هذه الأزمة، لذا سنتطرق في **(المطلب الأول)** إلى العراقيل التي واجهتها المرافق العامة في ظل جائحة فيروس كورونا، والحلول المقترحة للمرافق العامة في مواجهة فيروس كورونا **(المطلب الثاني)**.

المطلب الأول

العراقيل التي واجهتها المرافق العامة في ظل جائحة فيروس كورونا

لقد تسببت جائحة فيروس كورونا في إحداث حالة طوارئ عالمية أرغمت الدول في اتخاذ قرارات صعبة للعمل على الوقاية من انتشارها، ومن بين هذه الدول الجزائر والتي تفتقر إلى عدة أساسيات للاستجابة لجائحة فيروس كورونا بسرعة أو كفاءة وضمان استمرارية تقديم مرافقها للخدمات للأفراد في نفس الوقت، وفي إطار مواجهتها للفيروس بتطبيق قراراتها المتعلقة بالوقاية والمكافحة منه صاحبتها تحديات وعراقيل أعاقت خطة احتواء و تسيير الأزمة، لذا سنتطرق إلى أهم الصعوبات التي واجهتها الجزائر لمواجهة الوباء**(في الفرع الأول)** نقص الإمكانيات اللازمة لمواجهة الظرف الصحي، و**(الفرع الثاني)** نقص الجانب التوعوي لدى بعض الفئة من المواطنين، أما **(الفرع الثالث)** تفشي جرائم المضاربة غير المشروعة، وصعوبة العمل عن بعد في**(الفرع الرابع)**.

الفرع الأول

نقص الإمكانيات اللازمة لمواجهة الظرف الصحي

تتطلب فعالية مواجهة وباء فيروس كورونا على التوفر على كافة الإمكانيات والوسائل المختلفة في الأوقات المناسبة وبالكميات الكافية، من أجل ضمان عدم انتشاره والوقاية منه لذا وفي هذا الصدد فإن الجزائر أثناء تطبيقها للتعليمات والقرارات الخاصة بمكافحة الفيروس تعرضت لأزمات عرقلت هذه المواجهة ومن أهمها:

أولا: أزمة تموين مؤسسات القطاع الصحي بالأدوية

إن اعتماد الجزائر على الاستيراد الشبه كلي للأدوية من الخارج وعدم وجود سوق وطني للأدوية حسب المواصفات والمعايير الدولية مما أدى إلى عدم إمكانية واستفادة المجتمع من بدائل اقتصادية في التموين والإمداد[1] ، إضافة إلى خضوع بعض الأصناف من الأدوية إلى سلطة جماعات الضبط داخلية كانت أو خارجية كما أن عدم التزام القطاع العمومي بالقانون فيما يخص تسيير ومراقبة آليات الإمداد بالدواء كل هذا وذاك شكل عائقا كبيرا في مسار تموين المؤسسات والمراكز التابعة للقطاع الصحي .

إن توفير الأدوية في ظل الأزمة الصحية بالشكل الكاف وبالنوعية المطلوبة مهم جدا لأن المساس به يعرض حياة المرضى للخطر ويعرضهم لمضاعفات لا يمكن تجنبها، كما أن الأطباء أصبحوا الضحية دائما في التعامل مع ردود أفعال المرضى أو مرافقيهم، الشيء الذي أثر على نفسيتهم والذي نتج عنه العزوف عن العمل واقتصار ممارسة مهامهم على معالجة الحالات الاستعجالية فقط.

[1] _ بولنوار الطيب، أزمة تموين المؤسسات الإستشفائية العمومية بالأدوية الأساسية وانعكاساتها على طبيعة العلاقة بين الأطباء والمرضى،"مجلة التواصل في العلوم الإنسانية والاجتماعية «، المجلد 19، عدد36، جامعة برج باجي مختار، عنابة،2013، ص110.

وبهذا الشكل أصبحت الديناميكية الاستشفائية ضعيفة وفاترة بفعل طول مدة الأزمة و عدم توفير الأدوية أصبح لا يشكل عائقا على الدولة فقط بل على يؤثر على العلاقة بين الأطباء والمرضى مما ينقص من جودة ومردودية الخدمة العلاجية في ظل الأزمة التي تستلزم مضاعفة هذا الأمر .[1]

ثانيا: أزمة الأكسجين

كانت أزمة الأكسجين من أهم معوقات القطاع الصحي في مواجهة وباء فيروس كورونا والتي شهدت جدلا واسعا حيث شهدت المستشفيات الجزائرية أزمة أوكسجين حادة في ظل ارتفاع معدلات الإصابة ارتفاع معدلات الإصابة بفيروس كورونا وسط نداءات لتوفير أجهزة وأنابيب الأوكسجين للمرضى والمصحات الحكومية ويعود السبب لكون أن المستشفيات أخطأت التقدير ولم تتجند جيدا، كما نقص صيانة الأجهزة تسبب في قلة ضخ الأوكسجين.[2]

الفرع الثاني

نقص الجانب التوعوي لدى بعض الفئة من المواطنين

إن الأزمات المهددة لأمن الإنسان واستقراره خاصة إذا كانت مفاجئة مثل جائحة فيروس كورونا، تشتت تفكيرهم وتصيبهم بالعجز التام عن التعامل معها وينعكس ذلك على ردود أفعالهم وتصرفاتهم في مواجهتها، من معوقات مواجهة فيروس كورونا في الجزائر عزوف

[1] _ بولنوار الطيب،المرجع السابق، ص111.

[2] - زماموش فتيحة، "الجزائر:أزمة أوكسجين في المستشفيات، أغسطس 2021، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2022/05/20، على الساعة6:00س، مقال موجود على الموقع الالكتروني:https//www.alaraby.co.um.

بعض الفئة من المواطنين عن تصديق الأزمة وخطورتها، ويقابلونها باستهزاء وهذا ما يؤثر على الجانب التطبيقي لإجراءات الغلق والتباعد الاجتماعي.[1]

فإذا كان الأفراد غير واعيين بالخطورة الكبيرة لهذا الوباء، فمن المعقول أن لا يطبقوا إجراءات مواجهته، حيث هناك من لا يرتدي الأقنعة الوقائية وهناك من لا يحترم تدابير التباعد وأيضا القيام بتجاوزات مواقيت الحجر المنزلي، والمشكل في الأمر أن هذه الفئة ليست خطيرة على نفسها فقط بل حتى على الأفراد الآخرين.

لذا فمن الصعب توعية هذه الفئة من المجتمع المتمسكة بفكرة أن كورونا مجرد خرافة لا صحة لها، وحتى وأن نسبة هذه الفئة قد تراجعت عن أفكارها بعد رؤيتهم لأخبار الإصابات والموتى، إلا هناك من يستمر بعدم تطبيق التعليمات لأسباب غير منطقية.

الفرع الثالث

تفشي جرائم المضاربة غير المشروعة

عرفت أزمة فيروس كورونا اتخاذ العديد من الإجراءات القانونية التي تهدف على الحد من تفشي انتشار الوباء ومن أهم هذه الإجراءات إجراء الحجر الصحي الذي شلّ حركة الأفراد وساهم في توقف العديد من المرافق العامة مثل مرفق النقل، الأمر الذي نتج عنه صعوبات في عمليات تبادل السلع والخدمات والذي شكل حاجزا كبيرا في لأصحاب الشركات التجارية، والبعض منهم لجأ إلى الوسائل المخالفة للقانون بهدف الحفاظ على استمرارية النشاط التجاري لشركاتهم وتجنب الإفلاس.

2_قادري حليمة،"صناعة الوعي في وقت الأزمات _فيروس كورونا نموذجا_ قراءة نظرية لسلوك الأفراد أثناء الحجر الصحي «، مجلة الأكاديمية للبحوث في العلوم الاجتماعية، المجلد03، العدد07، كلية الحقوق، جامعة وهران02، الجزائر، 2021، ص247.

وهذا بدءا من مخالفة الإجراءات والتعليمات المتعلقة بالحجر الصحي إلى ارتكاب جرائم المضاربة الغير المشروعة والتي شاعت بشكل كبير أثناء جائحة كورونا .[1]

وتعتبر المضاربة جريمة يعاقب عليها القانون والتي شاهدت تفاقم كبير في ظل جائحة كورونا والذي كانت فيه الجزائر تعاني بشدة من أزمة نقص في بعض المواد الصيدلانية والاستهلاكية، بعد عمليات الشراء الضخمة من طرف المستهلكين لهذه المواد الأساسية وبأسعار خيالية وهذا بسبب ترويج شائعات نفاذ المخزون، كل هذا يشكل حاجزا كبيرا أمام تطبيق تدابير الوقاية المتخذة من طرف المرافق العامة في الدولة .[2]

الفرع الرابع

صعوبة العمل عن بعد

في ظل أزمة وباء كورونا تم تفعيل إجراء العمل عن بعد في المرافق العامة في الجزائر و ذلك تطبيقا لنص المادة 09 من المرسوم التنفيذي 20-69، حيث تم فيه حثّ المؤسسات والإدارات العمومية على تشجيع العمل عن بعد، لكن هذا الإجراء صاحبه مساوئ وعراقيل خاصة فيما يتعلق الأدوات والوسائل التي تتطلبها التكنولوجيا الحديثة، والتي تستلزم الربط بشبكة أنترنت ذات تدفق عال بصفة نشيطة وعالية .[3]

كما أن إجراء العزل والحجر الصحي يولد أمراض نفسية للعامل تفقده تركيزه ومكتسباته للمعرفة، والعمل عن بعد يصّعب من التوفيق بين الحياة الأسرية والمهنية بسبب عدم الاستقرار

[1] _لوصفان سلمى،بوخالفة خصال،"المسؤولية الجزائية لمسيري الشركات التجارية عن جرائم المضاربة الغير المشروعة في التشريع الجزائري في زمن الكورونا"، مجلة الإجتهاد القضائية، المجلد13،العدد28،جامعة محمد خيضر ، الجزائر ،2021 ص 526.

[2] _ لوصفان سلمى، بوخالفة خصال، المرجع السابق، ص524.

[3] – بن رجدال أمال،" إشكالية العمل عن بعد في التشريع الجزائري كنمط حديث لتنظيم العمل خلال جائحة كوفيد19»، les cahiers du cread، المجلد 36، العدد03، كلية الحقوق،جامعة الجزائر 1 ، 2020،ص593.

في ساعات العمل، إضافة إلى أن العامل الجزائري لم يتم تلقينه الثقافة الإلكترونية و الرقمنة[1]، وأهم عائق في هذا المجال هو عدم تقنين هذا النوع من العمل ماعدا الأحكام المنصوص عليها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 97-47 والتي تعتبر غير كافية لضمان حقوق الطرفين لتنفيذ علاقة العمل[2].

ثانيا: نقص تفاعل المنظمات الدولية

إن الفجوة الموجودة بين التوقعات المرتفعة لأدوار المنظمات الدولية والواقع الفعلي لقدراتها والصلاحيات التي تملكها يشكل صعوبة في تحفيز التعاون الدولي وضبط التعاملات الدولية وتنسيق الإستجابة للأزمات والتي كان من المفترض أن تقوم به المنظمات الدولية في مواجهة فيروس كورونا أو تهدئة الصراع على المعدات الطبية والكمامات بين الدول، كما أن تفاقم الأزمات لاسيما بشرعية الدور ومصداقية هذه المنظمات صعّب من مهمتها في التعامل بين الدول[3].

المطلب الثاني

الحلول المقترحة للمرافق العامة في مواجهة فيروس كورونا

ونتيجة لتلك المعوقات التي ذكرت لا بد لنا أن نقترح جملة من الحلول التي قد تحد من هذه العوائق، ومن بين هذه الحلول العمل على إصلاح المنظومة القطاع الصحي بالمؤهلات المطلوبة في **(الفرع الأول)**، وتعميم استعمال الوسائل الحديثة في كل المرافق العمومية في **(الفرع الثاني)**، وضرورة تقنين العمل عن بعد في **(الفرع الثالث)**، ومنح الأولوية للتغيير الاقتصادي **(الفرع الرابع)**، والحلول المقدمة في القطاع التجاري والصناعي **(الفرع الخامس)**.

---

[1]- المرجع السابق، ص 594.

[2]-المرسوم تنفيذي رقم 97-474، المؤرخ في 08ديسمبر 1997، يحدد النظام الخاص بعلاقات العمل التي تعني العمال في المنزل، ج.ر.ج.ج، عدد82، الصادر في 14 ديسمبر1997.

[3]_ عزيز عدنان البياتي،مثنى فائق العبيدي، المرجع السابق ،ص14.

الفرع الأول

العمل على إصلاح منظومة القطاع الصحي بالمؤهلات المطلوبة

إن النظام الصحي يعتبر الحلقة الرئيسية في عملية التنمية الشاملة لما دور فعال في ربط كل القطاعات الحيوية والاقتصادية والاجتماعية، ونتيجة للوضع المتأزم للمؤسسات الاستشفائية وسوء تقديم الخدمات وتدني مستوى هذه الخدمات، على السلطات البحث عن الحلول المناسبة لتسوية الوضع والتكيف مع الأوضاع الراهنة مما يشهد مجال الصحة تطورات هائلة في المعدات والأدوات وحتى في مجال التسيير والتنظيم.

لا بد التركيز عتى تقديم أعلى جودة بأقل تكلفة ممكنة من خلال:

ـ رفع كفاءة تشغيل المستشفى عن طريق تحسين إدارة المستشفيات وهذا بمنح الاستقلالية بخصوص ميزانية التسيير مع تعزيز الرقابة والاعتماد عتى التكنولوجيا الجديدة في مجال التسيير[1].

ـ تغطية الخدمات الصحية للمواطنين في مختلف التخصصات.

ـ تحسين كفاءة الأطباء والممرضين لكل مؤسسة استشفائية.

ـ تحقيق أفضل تغطية للهياكل الاستشفائية في المناطق الداخلية والجنوبية للوطن.

ـ إعادة النظر في نظم تقديم وتمويل الخدمات الصحية.

ـ تحقيق أعلى مستوى من الجودة في جميع نشاطات المرافق الصحية[2].

---

[1]– سعيدان رشيد، بوهنه علي، "واقع الخدمات الصحية من خلال الإصلاحات"، مجلة البشائر الاقتصادية، العدد 01، كلية الحقوق، جامعة بوبكر بلقايد، تلمسان،2014، ص13.

[2]–سلطاني وفاء، تقييم مستوى الخدمات الصحية في الجزائر واليات تحسينها دراسة ميدانية بولاية باتنة، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه ل م د في علوم التسيير، شعبة تسيير المنظمات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باتنة01، 2016، ص52.

الفرع الثاني

تعميم استعمال الوسائل الحديثة في كل المرافق العمومية

إن أسلوب الإدارة الالكترونية كآلية لتسيير المرافق العامة في الجزائر يعتبر حاليا حتمية لتجنب الوقوع في الأزمة التي خلفتها التدابير الوقائية على الخدمة العمومية، لابد للتأسيس لبنية تحتية قوية في المجال التكنولوجي مع إعادة هيكلة الإدارات بما يلائم متطلباتها.

لهذا يشكل عنصر الاستفادة من الوسائل التكنولوجية إحدى العناصر المهمة التي تساهم في تحسين مردودية المرافق من جهة، والعمل على أداء خدمات عمومية ذات نوعية من جهة أخرى[1]، لاسيما في حالة تفاقم الوضع مما يمكن الموظفين والعاملين بالمرفق من تأدية مهامهم من منازلهم من خلال الوسائل الحديثة.

وحتى تتضح تبني نمط الإدارة الالكترونية كأسلوب حديث لتقديم الخدمات العمومية لا بد للاستثمار في الجانب المادي والبشري لأنهما عاملان أساسيان لبناء بنية تحتية قوية تضمن الانتقال الفعلي لهذا النمط، وهذا من خلال تحسين شبكة الانترنت وتوفير الأجهزة

البرمجية الحديثة والاستثمار في كل ما يتعلق بتوفير قواعد ببيانات محمية من كل شكل الاختراق الذي يهدد الأمن المعلوماتية ويؤثر على الأمن القومي للأشخاص[2].

ونشير إلى أهمية الحث على استعمال الانترنت والتحسيس والتوعية بفوائدها، تأثيرها الإيجابي على جودة الخدمات العمومية وسهولة الحصول عليها من طرف طالبي الخدمة،

[1]– فوناس سوهيلة، تفويض المرفق العام في القانون الجزائري، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، تخصص: القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2018، ص290.

[2]–سنساوي سمية، "الإدارة الالكترونية حتمية المرفق ما بعد الجائحة"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 58، العدد02، كلية الحقوق، جامعة الجزائر،2021، ص73.

والعمل على تطوير كفاءات مستخدمي المرافق في التكنولوجيا وتعزيز المهارات والخبرات الرقمية لديهم.

الفرع الثالث

ضرورة تقنين العمل عن بعد

يجب اللجوء إلى إجراء العمل عن بعد كتقنية لضمان استمرارية نشاط المرافق العامة أصبح تدخل المشرع لتقنين العمل عن بعد ضرورة حتمية كون هذه التقنية لم يتم تقنينها ما عدا الأحكام المنصوص عليها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 97-474 والتي تعتبر غير كافية لتجسيد تنفيذ علاقة العمل بين الأطراف في العمل عن بعد إلى يومنا هذا.

لذا يجب تقنين العمل عن بعد لتكون علاقات العمل فيه ملائمة للتطورات التكنولوجية التي فرضت أنماط جديدة[1].

الفرع الرابع

منح الأولوية للتغيير الاقتصادي

أدت جائحة كورونا إلى تفاقم مشاكل الاقتصاد التي تهيمن عليها الدولة خاصة من الآثار والتداعيات الاقتصادية المترتبة على الإجراءات الاحترافية التي اتخذت مؤخرا الوقاية من الوباء، والاقتصاد الجزائري الذي يعتمد في تمويل التنمية الاقتصادية والاجتماعية على أكثر من 95% من موارد المحروقات من ناحية، ومن ناحية ثانية يعتمد نسيجه الصناعي والاستهلاكي بدرجة رئيسية على الخارج كالمواد الأولية والمواد الغذائية إضافة إلى بعض المعدات الطبية والصيدلانية.

[1]-بن رجدال أمال، المرجع السابق، ص 598.

نتيجة لهذه العوامل على الحكومة اتخاذ عدة إجراءات اقتصادية تهدف إلى الحد من الأزمة الاقتصادية ووضع حلول واستراتيجيات التقليل من هذه الأزمة التي يمكن ذكرها في:

إعادة النظر في النظام الاقتصادي الذي يعطي الحرية الاقتصادية للمتعاملين الخواص (المحلي والأجنبي) ويجب أن تهتم الدولة بتنظيم وتأطير الاقتصاد.

ـ وضع نموذج اقتصادي واضح يهدف إلى التنوع الاقتصادي من خلال عدة مراحل زمنية يتم رسمها مع تقييم كل مرحلة الوصول إلى الأهداف المسطرة[1].

ـ على مسؤولي السياسة الاقتصادية ضرورة تنويع مصادر الدخل الوطني وذلك بتشجيع الاستثمارات الضخمة في البنية التحتية وفي القطاع الانتاجي من السلع والخدمات.

ـ وضع استراتيجيات قطاعية واضحة الأهداف وفق الأولويات التي يقتضيها كل قطاع[2].

ـ تحديد مراقبة النشاط الاقتصادي في الدولة وتوجيهه الوجهة التي تتفق مع المصلحة الوطنية ولتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية التي ترسمها الدولة[3].

---

[1]–رمضاني لعلا، الاقتصاد الجزائري..ما بعد جائحة كورونا...نظرة استشرافية، جويلية2020، تم الاطلاع عليه بتاريخ 28–02–2022،على الساعة19.00سا في الموقع الالكتروني: https//.ech–chaab.com.

[2]– قابوش فريال، أثر التنوع الاقتصادي على النمو الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة(1990–2015)، مذكرة مكملة ضمن متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص قانون اقتصاد كمي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أم البواقي،2018، ص82.

[3]– ربيع أمينة، النظام القانوني للمرافق العامة في الجزائر، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في القانون العام، قسم القانون العام،تخصص إدارة ومالية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، ، جامعة العقيد محند أولحاج، البويرة،2016،ص17.

الفرع الخامس

الحلول المقدمة في القطاع التجاري والفلاحي

إن الموقع الاستراتيجي للدولة الجزائرية ذو أهمية بالغة لذا يجب استغلاله في تفعيل دورها الديناميكي كسوق نشيط في القارة، وهذا بتوسيع التجارة الالكترونية نحو فئات جديدة من الشركات والمستهلكين والمنتجات لإعادة التوجيه على المدى الطويل خاصة في هذه الجائحة[1]، وبتوجيه الاستثمارات وتنشيط وتفعيل البحث عن الأسواق والتعاون الدولي في المجال التجاري.

لذا يجب استرجاع الدور الحيوي للزراعة والإنتاج المحلي من خلال إحداث ثروة زراعية وفق وسائل متطورة وحديثة تضمن تحقيق زراعات بأكثر فعالية، بالإضافة إلى جعل الأسواق الوطنية للخضر والفواكه تحت تسيير الدولة بهدف تنظيم السوق وتحفيز بعض الزراعات غير التقليدية ودعمها[2].

الفرع السادس

الحلول المقدمة في قطاع الصناعة والشغل

بهدف تطوير الصناعة في الجزائر وجب على الدولة خلق مشاريع خاصة التي تتعلق بمشاريع الطاقة المتجددة وهذا باعتبارها موردا هاما لخلق الثروة وتحقيق التنمية المستدامة كما يجب توفير جميع وسائل التكنولوجيا لتحقيق ذالك.

بالإضافة فإنه من الضروري تحفيز التخصصات التقنية في الجامعات والمعاهد بهدف توفير المخرجات الملزمة لتحقيق التنشيط في القطاعات، كما يتعين على الحكومة إنشاء

---

[1] –BENNAI MUSTAPHA, GUETTAFI SAÏD, larab Sarah, l'impact de la pandémie du covid19 sur le e–commerce en Algérie, revue des sciences administratives et financières, volume : 05, n° :02, université d'Alger 03, 2021, p560.

[2] – بولعراس صلاح الدين، المرجع السابق، ص 176.

ورشات في كل كليات الجامعة للعمل في إطار شراكة مع المؤسسات العمومية الرائدة والشركات الخاصة الفعالة وهذا ما يسمح بزيادة الخبرة وتسهيل الجامعة بمحيطها الاقتصادي[1].

[1]– المرجع السابق، ص 177.

خاتمة

يتبين من دراستنا لموضوعنا هذا أن المرافق العامة تعتبر من أهم أساسيات النشاط الإداري، حيث تعتمد عليها الدولة في تلبية الحاجيات الضرورية وتقديم الخدمة لهم بصفة منتظمة ومستمرة وبطريقة عادلة ومتساوية.

كما أن هذه المرافق مرتبطة ارتباطا وثيقا بالمواطنين فيما يخص حياتهم الوظيفية أو المهنية، لذا فإن حصول أي خلل في هذه المرافق يهدد مصالح الأفراد.

بالإضافة إلى دور الضبط الإداري الذي يعد وسيلة هامة لدى السلطات العمومية لوضع التوازن بين ممارسة الحقوق والحريات العامة وضروريات وقاية النظام العام.

غير أن ظهور أزمة فيروس كورونا سببت في تعطيل بعض المرافق العامة وضاعفت في نشاط مرافق أخرى، وكون أن الجائحة جاءت بصفة مفاجئة وسريعة لم تمنح للدول فرص للتخطيط والعمل على اكتشاف علاج للفيروس بل ألزمتها باتخاذ إجراءات طارئة للوقاية من انتشاره والعمل على احتواءها، والجزائر من بين الدول التي مستها الجائحة لذا كان على السلطات العليا في الدولة الجزائرية باتخاذ قرارات وإصدار تعليمات ذات طابع استعجالي لتسيير الأزمة منذ بدايتها قبل أن يتفاقم الوضع وذلك بهدف حماية أمن وسلامة الصحة العامة للأفراد، حيث عملت على وضع مخططات والسهر على تنفيذه سواء على المرافق على المستوى المركزي والمرافق الموجودة على المستوى المحلي.

أصدرت الحكومة الجزائرية عدة قرارات في تسيير الأزمة في كل قطاعات الدولة من خلال اتخاذها لمجموعة من التدابير الوقائية والتدابير الردعية لمواجهة هذه الجائحة، ومن خلال دراستنا السابقة يمكن استخلاص أهم النتائج التي توصلنا إليها:

ـ قيام وزارة الصحة بإصدار مجموعة من التدابير والتعليمات للوقاية من انتشار فيروس كورونا في مؤسسات ومراكز القطاع الصحي.

ـ دور وزارة الداخلية في فرض الحجر المنزلي على المواطنين ومنع التجمعات كإجراء وقائي وذالك اعتمادا على أجهزتها المتمثلة في الأمن الوطني والحماية المدنية.

ـ التزام المواطنين بإجراءات الوقاية والحث على ارتداء الكمامات، واحترام تدابير التباعد الاجتماعي والحجر الصحي.

ـ أما فيما يخص مرفق التعليم والنقل كونهما يعتبران من أكثر المرافق التي يكتظ فيها الأفراد إذ سارعت السلطات لتعليق نشاطاتهم، وإضافة إلى تعليق نشاطات في قطاعات أخرى كمديرية التجارة والشؤون الدينية أين تم اتخاذ قرارات بغلق جميع الأنشطة التجارية وغلق المساجد.

ـ إن الجماعات المحلية شريكا أساسيا للدولة في حفظ وحماية صحة المواطنين من خلال التدابير الوقائية التي اتخذتها من خلال الصلاحيات التي خولها لها القانون من خلال تطبيق تعليمات الحجر الصحي والتباعد الاجتماعي.

ـ فرض عقوبات استثنائية ضد المخالفين للإجراءات الوقائية من طرف السلطات المختصة لردع المخالفين وعدم احترامهم للتدابير الوقائية والعقوبة تكون إما بالحبس أو الغرامة المالية.

ـ إن تطبيق تدابير مواجهة فيروس كورونا أظهر انعكاسات إيجابية ساهمت في تحقيق استمرارية المرافق العامة من خلال الإحالة إلى عطلة استثنائية مدفوعة الأجر والاعتماد على الوسائل التكنولوجية الحديثة في مرافق التعليم والخدمة عن بعد.

ـ وبالمقابل كان لهذه القرارات والإجراءات تأثير سلبي على عدة قطاعات وهي القطاع الاقتصادي وقطاع النقل والسياحة.

ـ واجهت الحكومة مجموعة من العراقيل أثناء تنفيذها للتدابير الوقائية حيث كان لها نقص في الإمكانيات اللازمة خاصة في القطاع الصحي أين كان هناك نقص كبير في الأدوية والأكسيجين، وأيضا غياب الجانب التوعوي لدى بعض فئة من المواطنين صعّب من مهمة الوقاية من الوباء.

وبعد التطرق لمجمل السلبيات والعوائق التي تحد من تطبيق المرافق العامة للتدابير الوقائية يمكن تقديم الاقتراحات التالية:

ـ تمكين المرافق من القوة العمومية الكافية تستخدمها لفرض التقيد الصارم بتدابير الوقاية من الوباء لاسيما فرض التباعد بين الأشخاص داخل وخارج المرفق، وفرض ارتداء القناع الواقي من قبل المرتفقين والزبائن إذ نلاحظ غياب القوة العمومية في أغلب المرافق مما ساعد على خرق الأفراد لنظام الوقاية من الوباء.

ـ محاولة التعامل مع الجائحة دون فرض قيود شاملة على الحرية الشخصية تركيزا لجهود إنجاح عملية الحجر الصحي والحجر المنزلي للحد من انتشار فيروس كورونا.

ـ العمل على سد الثغرات التي كشفت عنها أزمة كورونا لاسيما ضعف المنظومة الصحية تحسبا لمواجهة أخطار مماثلة أو أكثر خطورة في المستقبل.

ـ تعميم استعمال الوسائل الحديثة في كل المرافق العمومية لاسيما في حالة تفاقم الوضع بما يكمن الموظفين والعاملين بالمرفق من تأدية مهامهم من منازلهم من خلال الوسائل الحديثة.

قائمة المراجع

أ: باللغة العربية

أولا: الكتب

1. بوضياف عمار، الوجيز في القانون الإداري، الطبعة الثانية، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر،2007.
2. سليماني هندون، الضبط الإداري (سلطات وضوابط)، د ط، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر،2017.
3. عبد الغاني بسيوني عبد الله، القانون الإداري (دراسة تطبيقية لأسس ومبادئ القانون الإداري وتطبيقاتها في مصر)، د ط، منشاة المعارف بالإسكندرية، مصر، 2005.
4. علاء عبد الرحمان، الأمراض المهنية، د ط، الجنادرية للنشر والتوزيع، الأردن،2019.
5. لباد ناصر، الأساس في القانون الإداري، الطبعة الثانية، دار المجد للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011.
6. مجدي عبد الله شرارة، السلامة والصحة المهنية وتأمين بيئة العمل، د ط، مؤسسة فريدريش إيبرت، مصر، 2016.
7. محمد جمال الذنيبات، الوجيز في القانون الإداري (ماهية القانون الإداري، القرار الإداري، التنظيم الإداري، العقود الإدارية، النشاط الإداري، الوظيفة العامة، الأموال العامة)، الطبعة الثالثة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2016.
8. مصلح ممدوح الصرايرة، القانون الإداري الكتاب الأول (مبادئ القانون الإداري، التنظيم الإداري، الضبط الإداري، المرفق العام)، الطبعة الثانية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2014.

ثانيا: الأطروحات والمذكرات الجامعية

أ: الأطروحات

1. سلطاني وفاء، تقييم مستوى الخدمات الصحية في الجزائر واليات تحسينها دراسة ميدانية بولاية باتنة، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه ل م د في علوم التسيير، شعبة تسيير المنظمات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باتنة،2016.

2. فوناس سوهيلة، تفويض المرفق العام في القانون الجزائري، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، تخصص: القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2018.

ب: مذكرات الماستر

1. بودراع محمد، شليلي كريم، استراتيجيات الاتصال التوعوي في فترة الأزمة الصحية كورونا- دراسة حالة:مديرية الحماية المدنية لولاية مستغانم -، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم الإعلام والاتصال، قسم العلوم الإنسانية، شعبة علوم الإعلام والاتصال، كلية العلوم الاجتماعية، ، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم،2021.

2. بودهان إيمان، عبد الله فاطمة، اختصاصات الوالي في الظروف الاستثنائية–في ظل جائحة كورونا–، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في القانون، قسم الحقوق، تخصص: القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل،2021.

3. جابر كريمة، سلطة الوالي في مجال الضبط الإداري، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة،2015.
4. حوحمادي عزيزة، نايلي نفيسة، مواضيع في الحجر الصحي في ظل جائحة كورونا في الجزائر من خلال الفيسبوك دراسة تحليلية لمواضيع الحجر الصحي في صفحة أخبار "أم البواقي"، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في صحافة مكتوبة والكترونية، قسم العلوم الإنسانية، تخصص: صحافة مكتوبة، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة العربي بن مهيدي،أم البواقي،2021.
5. ربيع أمينة، النظام القانوني للمرافق العامة في الجزائر، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في القانون العام، قسم القانون العام، تخصص إدارة ومالية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العقيد محند أولحاج، البويرة،2016.
6. رجاعي سعاد، معزوز نورية،تقييد الحقوق و الحريات الأساسية لأسباب صحية ـ أزمة كورونا نموذجاـ ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في الحقوق ، تخصص القانون الدولي العام ،كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية،2021.
7. عمور حياة، تأثير الإدارة الالكترونية على إدارة المرفق العام، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص القانون الإداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم،2020.
8. قابوش فريال، أثر التنوع الاقتصادي على النمو الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة(1990-2015)، مذكرة مكملة ضمن متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية،قسم العلوم الاقتصادية، تخصص قانون اقتصاد كمي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أم البواقي،2018.

9. لعرابي سسيليا،خرف الله ياسمين،دور الضبط الإداري في الوقاية من فيروس كورونا ،مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق قسم القانون العام،تخصص قانون إداري،كلية الحقوق و العلوم السياسي، جامعة عبد الرحمان،بجاية ،2021.
10. مزهود إيمان، ميهوبي سليمة، تأثير جائحة كورونا –كوفيد19–على المحل التجاري، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، قسم الحقوق، تخصص: القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية،2021.

ثالثا: المقالات

1. العزيز وردة، خماد محمد، "الآثار النفسية والاجتماعية الناتجة عن الحجر الصحي المطبق في الجزائر في ظل انتشار فيروس كوفيد19"، مجلة وحدة البحث في تنمية الموارد البشرية، المجلد12، العدد،01، الخاص، جامعة الشلف، الجزائر،2021، ص ص 426–443.
2. أمبارك أحمد، بكيري محمد أمين، "التعليم الالكتروني في زمن كورونا: التجربة الجزائرية، تحديات ورهانات"، مجلة الحكمة للدراسات الفلسفية، المجلد 7، العدد 02، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة، الجزائر، 2019، ص ص01–19.
3. بن حليمة خيرة،"إستراتيجيات الوقاية من العدوى فيروس كوفيد19 لتعزيز الخدمة الصحية في المؤسسة الصحية الجزائرية"، مجلة الاقتصاد والبيئة ، المجلد 04، العدد02،كلية الحقوق، جامعة مستغانم، الجزائر،2021، ص ص 160–179.
4. بن صالح هداية، "الاحتراق النفسي لدى عمال القطاع الصحي في ظل جائحة كورونا–دراسة ميدانية على عينة من الأطباء والممرضين–"، مجلة دراسات نفسية، المجلد 12،العدد01،كلية الحقوق،جامعة ا2021سطمبولي،معسكر، 2021، ص ص 405–419.

5. بن عوفية قادة، دويني مختار،"تدخل السلطات العمومية للوقاية من وباء فيروس كورونا(كوفيد19)"، مجلة القانون والعلوم السياسية، المجلد08،العدد01، كلية الحقوق والعلوم السياسية،جامعة سيدي بلعباس،الجزائر،2021، ص ص 390-405.

6. بوقجان وسام، واضح فواز، "دراسة تحليلية لآثار جائحة كورونا -covid19- على معدلات البطالة في الجزائر"،مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، المجلد08، العدد02، كلية الحقوق، جامعة ام البواقي،الجزائر،2021، ص ص 195-216.

7. بولعراس صلاح الدين، "الاقتصاد الجزائري في ظل التداعيات العالمية لجائحة كورونا بين الإستجابة الآنية والمواكبة البعدية"، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المجلد 20، العدد الخاص، كلية الحقوق، جامعة سطيف1، الجزائر،2020، ص ص 163-182.

8. بولنوار الطيب، أزمة تموين المؤسسات الاستشفائية العمومية بالأدوية الأساسية وانعكاساتها على طبيعة العلاقة بين الأطباء والمرضى-دراسة ميدانية بالمؤسسة الاستشفائية المتخصصة "عبد الله نواورية"-البوني-عنابة،"مجلة التواصل في العلوم الإنسانية والاجتماعية ، المجلد19، عدد36، كلية الحقوق جامعة برج باجي مختار، عنابة،2013، ص ص 106-115.

9. تبنية حكيم، بن ورزق هشام، "دور هيئات الضبط الإداري في المحافظة على النظام العام الصحي في ظل انتشار جائحة كورونا-كوفيد19-"، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد06، العدد02، كلية الحقوق، جامعة محمد لمين دباغين، سطيف، 2020، ص ص49-74.

10. رغميت حنان، مصطفاوي عايدة،"دور التخطيط الصحي في التكفل بصحة الأشخاص عند وقوع الكوارث الطبيعية"،المجلة الجزائرية للعلوم القانونية السياسية

والاقتصادية،المجلد 56، العدد02، كلية العلوم والحقوق السياسية،جامعة البليدة02، ،2019،ص ص 195-209.

11. سعيدان رشيد، بوهنه علي، "واقع الخدمات الصحية من خلال الإصلاحات"، مجلة البشائر الاقتصادية، العدد 01، كلية الحقوق، جامعة طاهري محمد بضار، جامعة بوبكر بلقليد تلمسان، 2014،ص ص01-19.

12. سنساوي سمية ، "الإدارة الالكترونية حتمية المرفق ما بعد الجائحة"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 58، العدد02، كلية الحقوق، جامعة الجزائر،2021ن ص ص49-76.

13. سهايلية سماح ،"الإجراءات الوقائية للتصدي لفيروس كورونا في الجزائر"،مجلة الرسالة للدراسات و البحوث الإنسانية ، المجلد 05 ، العدد 03 ، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر03، 2020، ص ص 26-37.

14. سيداعمر زهرة، بللعماأسماء،"قراءة في التداعيات الاقتصادية لجائحة كورونا على الجزائر-الاثار والإجراءات"، مجلة الاقتصاد وإدارة الأعمال، مجلد04، عدد02، جامعة أحمد دراية أدرار، الجزائر، 2020، ص ص 137-157.

15. شملال علي، "حماية السجناء من جائحة كورونا والتدابير الوقائية ما بعد الجائحة"،المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية ، المجلد 58 ، العدد02، كلية الحقوق، جامعة الجزائر1، الجزائر،2021 ص ص 639-659.

16. غربي أحسن ،"حرية التنقل في ظل جائحة كورونا بين ضرورة التقييد والحفاظ على الحرية"،مجلة الحقيقة للعلوم الاجتماعية و الإنسانية ،المجلد 20، العدد ، كلية الحقوق،جامعة 20 أوت 1955 ،سكيكدة، الجزائر،2020،ص ص 61-84.

17. قادري حليمة،"صناعة الوعي في وقت الأزمات _فيروس كورونا نموذجا_ قراءة نظرية لسلوك الأفراد أثناء الحجر الصحي "،مجلة الأكاديمية للبحوث في العلوم الاجتماعية، المجلد03،العدد07، كلية الحقوق، جامعة وهران 02، الجزائر،2021، ص ص 236-253.

18. لدغش سليمة،لدغش رحيمة ،"الضبط الإداري في الجزائر في ظل تفشي وباء كورونا(كوفيد19)"،مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية،المجلد 09، العدد04، كلية الحقوق، جامعة الجلفة، الجزائر،2020، ص ص 46-74.

19. لوصفان سلمى،بوخالفة خصال،"المسؤولية الجزائية لمسيري الشركات التجارية عن جرائم المضاربة الغير المشروعة في التشريع الجزائري في زمن الكورونا"، مجلة الإجتهاد القضائية،المجلد13،العدد28،جامعة محمد خيضر، الجزائر،2021، ص ص 515-530.

20. مجاهد حنان ،" دور الإعلام الصحي في إدارة الأزمات –جائحة كورونا نموذجا" ، المجلة الدولية للاتصال الاجتماعي، المجلد8 ،العدد2، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم،2021، ص ص 83-95.

21. مجاهد ناصر،لعروسي احمد ،" تدابير المشرع الجزائري لحماية البيئة من خطر التلوث بفيروس كوفيد19"، مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية، المجلد 11 ،العدد 02 كلية الحقوق،جامعة ابن خلدون تيارت، الجزائر،2021، 15-31.

22. مخلوفي مليكة،"أثر جائحة كورونا على تفعيل نص المادة 459 من قانون العقوبات (دراسة على ضوء تعديل قانون العقوبات رقم 20-06)"، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية،المجلد 16،عدد 01خاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة تيزي وزو،2021، ص ص148-165.

23. مرامرية سناء ،"تداعيات فيروس كورونا على عقد النقل الجوي"،المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد58،العدد02، كلية الحقوق، جامعة أم البواقي،الجزائر،2021، ص ص 626-636.

24. مقيمي ريمة، "مدى تأثير جائحة فيروس كورونا المستجد على مبدأ استمرارية المرفق العام في الجزائر"، مجلة وحدة البحث في تنمية الموارد البشرية ، المجلد 12 ، العدد 01 الخاص(الجزء01) ، كلية الحقوق، جامعة 08 ماي 1945، قالمة،2021،ص ص31-56.

25. نوال قحموص، أمال بن بريح ، "الحجر الصحي كتدبير وقائي في مواجهة الأوبئة –جائحة كورونا نموذجا- "، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد 07، عدد 01،كلية الحقوق، جامعة الجزائر1،2021، ص ص2967-2986.

رابعا: النصوص القانونية

أ: الدستور

دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الصادر بموجب مرسوم رئاسي رقم 96-438 مؤرخ في 07 ديسمبر 1996، ج، ر،ج،ج ،د،ش ، عدد 76 صادر في 8 ديسمبر 1996، معدل و متمم بقانون رقم 03/02 المؤرخ في 10 أفريل 2002، ج.ر.ج.ج..د.ش عدد 25 صادر في 14 أفريل 2002، معدل و متمم بقانون رقم 08-19 مؤرخ في 15 نوفمبر 2008، ج.ر.ج.ج.د.ش عدد 63 صادر في 16 نوفمبر 2008، معدل و متمم بقانون رقم 16-01 مؤرخ في 06 مارس 2016، معدل و متمم بمرسوم رئاسي رقم 20-442 مؤرخ في 30 ديسمبر 2020، ج.رج.ج.د.ش عدد 82 صادر في 30 ديسمبر2020.

ب: النصوص التشريعية

1.القانون رقم 66-156، المؤرخ في 8 جوان 1966 والمتضمن قانون العقوبات، ج.ر.ج.ج عدد25، صادر في 29 فيفري 2020، المعدل والمتمم.

2.القانون رقم 11-10 المؤرخ في 22 جوان 2011، يتعلق بالبلدية، ج.ر.ج.ج عدد 37، صادر في 3 جويلية 2011، المعدل والمتمم.

3.القانون رقم 12-07 المؤرخ في 21 فيفري 2012،المتعلق بالولاية،ج.ر.ج.ج،عدد 12 ،مؤرخ في 29 فيفري 2012.

4.القانون رقم 18-11 مؤرخ في 02 جويلية 2018،يتعلق بالصحة ،ج .ر.ج.ج.، عدد 46 ، صادر في 29 جويلية 2018.

ج: النصوص التنظيمية

- **المراسيم الرئاسية**

1.المرسوم الرئاسي 20-79 المؤرخ في 31 مارس 2020، المتضمن تأسيس علاوة استثنائية لفائدة مستخدمي الصحة، ج.ر.ج.ج، عدد 18، صادر في 31 مارس 2020.

2. المرسوم الرئاسي رقم 20-158 المؤرخ في 13 جوان 2020، المتضمن إحداث وكالة وطنية للأمن الصحي، ج.ر.ج.ج.ج عدد 35 صادر في 14 جوان 2020.

- **المراسيم التنفيذية**

1.المرسوم التنفيذي رقم97- 474، المؤرخ في 08ديسمبر 1997، يحدد النظام الخاص بعلاقات العمل التي تعني العمال في المنزل ،ج.ر.ج.ج ،عدد82، الصادر في 14 ديسمبر 1997 .

2.المرسوم التنفيذي رقم 09-393 مؤرخ في 24 نوفمبر 2009، يتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين لأسلاك الممارسين الطبيين العامين في الصحة العمومية، ج.ر.ج. ج، عدد 70، صادر في 29نوفمبر2009.

3.المرسوم التنفيذي رقم 20-69 المؤرخ في 21 مارس 2020 ، المتعلق بالتدابير الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد19)ومكافحته، ج.ر.ج.ج عدد15 صادر في 21 مارس 2020.

4.المرسوم التنفيذي رقم 20-70 المؤرخ في 24 مارس 2020،يحدد تدابير تكميلية للوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد19) و مكافحته ،ج.ر.ج.ج عدد 16 صادر في 24مارس2020.

5.المرسوم التنفيذي رقم 20-104 مؤرخ في 26أفريل 2020، بتضمن تأسيس علاوة استثنائية لفائدة بعض مستخدمي الجماعات الإقليمية والمؤسسات العمومية التابعة لها المجندين في إطار الوقاية من انتشار وباء كورونا(كوفيد-19) ومكافحته، ج.ر.ج.ج عدد26 صادر في 03ماي 2020.

6.المرسوم التنفيذي رقم 20-182 المؤرخ في 05 جويلية 2020، المتضمن تعزيز نظام الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا(كوفيد19) ومكافحته، ج.ر.ج.ج عدد 39 صادر في 11 جويلية 2020.

- **القرارات والتعليمات**

1. القرار الوزاري الصادر بتاريخ 23 مارس2020 المتضمن التدابير الوقائية المتعلقة بفيروس كورونا (كوفيد19).

2. القرار الوزاري ، الصادر بتاريخ 04 أفريل 2020، المتضمن جهاز الدعم المدرسي لفائدة تلاميذ أقسام الرابعة متوسط والثالثة ثانوي، عبر الانترنت، من خلال الأرضيات الرقمية للديوان الوطني للتعليم و التكوين عن بعد.

3. القرار الوزاري ، الصادر بتاريخ 05ماي2020 ، المتضمن إجراءات وقائية من تفشي فيروس كورونا (كوفيد19) .

4. القرار الوزاري الصادر بتاريخ 19 ماي 2020 المتضمن الوقاية من انتشار فيروس كورونا (كوفيد19).

5. القرارا الوزاري رقم 915 المؤرخ في 11 أوت 2021 يحدد الأحكام الإستثنائية المرخص بها في مجال التنظيم والتسيير البيداغوجي والتقييم وانتقال الطلبة في ظل كوفيد19،بعنوان السنة الجامعية 2021-2022.

6. القرار رقم 2292 مؤرخ في 16 جويلية 2021 يتضمن إخضاع كافة الأنشطة التجارية عبر مختلف المحلات التجارية والمساحات الكبرى على مستوى تراب الولاية للتدابير الوقائية من انتشار وباء فيروس كورونا(كوفيد-19-).

7. القرار رقم2290 المؤرخ في 16 جويلية 2021يتضمن وضع الإجراءات التنظيمية المتعلقة بالتدابير الوقائية من انتشار فيروس كورونا(كوفيد19) المطبقة على وسائل النقل العمومي للمسافرين العامة والخاصة.

8. التعليمة الوزارية المشتركة رقم 01 مؤرخة في 10 جانفي 2021 تتعلق بتعزيز الجهاز الصحي للوقاية و مكافحة كوفيد19 في الوسط المدرسي.

9. التعليمة رقم 03 مؤرخة في 08 أوت2020، تتضمن تدابير تكييف نظام الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا كوفيد19 ومكافحته، في ظل التقيد بالأحكام الرامية إلى الحفاظ على صحة المواطنين وحمايتهم من أي خطر لانتشار جائحة فيروس كورونا.

خامسا: المواقع الالكترونية

1. بوعشة زين العابدين، كورونا في الجزائر: الإعلام في إدارة الأزمة ...بعيدا عن التهويل والتهوين، جويلية 2020، تم الإطلاع عليه بتاريخ 20 مارس 2022 ، على الساعة 13.00، في الموقع .http//www.entv.dz.
2. زماموش فتيحة، الجزائر :أزمة أكسجين في المستشفيات، أغسطس 2021، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2022/05/20، على الساعة 6:00، مقال موجود في الموقع الالكتروني:.https// www.alaraby.co.uk.
3. قسنطيني سعيد، هذه تفاصيل العلاوات الاستثنائية لمستخدمي قطاع الصحة،مقال صحفي، جريدة الحوار، أفريل 2020، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2022/06/16، على الساعة16:00 سا ، موجود على الرابط الالكتروني:http//www.elhiwar.dz .
4. كحلوش محمد، الدرك الوطني يسجل أكثر من 20 ألف مخالفة متعلقة بإجراءات الوقاية من فيروس كورونا، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2022/03/15، على الساعة 10:00سا، مقال موجود على الرابط الالكتروني:https//www.dzair-tube.dz.
5. كعبش إسلام،الجزائر..تكثيف حملة التطعيم ضد كورونا،جوان 2021،تم الاطلاع عليه بتاريخ 2022/03/22،على الساعة21.00سا،مقال موجود على الرابط الالكتروني: .https//www.skynewsarabia.com/middle-east
6. لحياني عثمان، الجزائر: طائرت عسكرية تنقل من الصين شحنة معدات طبية لمنع السطو عليها، أفريل 2020، تم الاطلاع عليه بتاريخ 15.05.2022، على الساعة05:00، مقال موجود على الموقع الالكتروني: .https//www.alarabyco.uk.

7. نعيم ع، مجهودات الدرك الوطني في مواجهة العدوى المجهري (الوسط في مصلحة الاتصال بقيادة الدرك الوطني)، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2022/04/14، على الساعة 18:00سا، مقال موجود على الموقع الالكتروني:http//elwassat.dz .

8. الإجراءات المتخذة من طرف الحكومة، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2022/03/27، على الساعة 03:00سا، موجود على الرابط الالكتروني:
http//www.covid19.sante.gov.dz.

9. .مكافحة وباء كورونا:الأمن الوطني يطلق حملة تحسيسية عبر ستة ولايات، جويلية 2021، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2022/03/20، على الساعة 20:00 سا ، مقال موجود في الموقع الالكتروني: www.aps.dz// :httP.

10. الشرطة نكثف من إجراءاتها لمواجهة فيروس كورونا، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2022/04/14، على الساعة 16:00، مقال موجود على الرابط الالكتروني:https//www.aps.dz/ar/societè .

11. أطباء وأخصائيون يثمنون القرارات الردعية للحكومة ضد المخالفين للتدابير الوقائية من كورونا، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2022/03/15، على الساعة 11:00سا،مقال موجود على الرابط االكتروني :https//www.elbilad.net.

12. هذه هي الحالات التي تغلق فيها المؤسسات التربوية في حال تسجيل إصابات بكورونا، بتاريخ جانفي 2021، تم الاطلاع عليه بتاريخ2022/03/17،على الساعة 13:00سا، مقال موجود على الموقع الالكتروني: https//www.elbilad.net.

13. هذا ما سيستفيد منه مكافحوا كورونا في الجزائر، أفريل 2020، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 18-05-2022، على الساعة 15:45 سا، موجود على الرابط الالكتروني:
https//www.maghrebbvoices.com.ampproject.org.

14. محاربة كوفيد19: تدابير استثنائية وقائية لفائدة المواطنين والمواطنات المؤمن لهم اجتماعيا وذوي الحقوق، أوت 2021، تم الاطلاع عليه بتاريخ 23-05-2022، على الساعة 20:30 سا، في الموقع: https://www.mtess.gov.dz .

15. دعوة إلى الفاعلين في المجتمع المدني، بتاريخ جويلية 2020، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2022/03/16، على الساعة 4:00 سا، موجود على الرابط الالكتروني: https//www.faceboom.com/101260243588570/posts/30833678 /55078674. app=pb

16. تنصيب لجنة قطاعية متخصصة لضمان توفير الأكسيجين الطبي للمؤسسات الاستشفائية، جانفي 2022، تم الاطلاع عليه بتاريخ 13.05.2022، على الساعة: 1.00 سا، موجود على الموقع الالكتروني:-https//www.aps.dz/ar/sante technologie/119463-19.

17. الحماية المدنية تعزز الإجراءات الوقائية لمواجهة فيروس كورونا، بتاريخ مارس 2020، تم الاطلاع عليه بتاريخ 23.03.2022، على الساعة 5:00سا، مقال موجود على الموقع الالكتروني: https//www.aps.dz/ar/societe.

ب: باللغة الأجنبية

1. Ouvrage

1. Charles Debbasch, Frédéric Colin, droit administratif, 7 édition, ed.economic , paris ,2004.

2. Articles

1. BENNAI MUSTAPHA, GUETTAFI SAÏD, LARAB SARAH, l'impact de la pandémie du covid19 sur le e-commerce en Algérie, revue des sciences administratives et financières, volume : 05, n° :02, université d'Alger 03, 2021, p560-573.

2. KACI SAID, l’effet de la pandémie de covid19 sur l’activité économique en Algérie ,les cahiers du cread, vol 36 ,n°03, faculté des sciences économiques commerciales et des sciences de gestion, université de bejaia,2020, p p 107- 130.

3. Instcuction

1. Instruction interministérielle n° 01 du 10 janvier 2021 relative au renforcement du dispositif sanitaire de prévention et de lutte contre la covid19 en milieu scolaire.

الفهرس

الفهرس

شكر وتقدير

اهداء

قائمة المختصرات

مقدمة 1

الفصل الأول: استراتيجية المرافق العامة في مواجهــة فيروس كورونـــا 7

المبحث الأول إستراتيجية المرافق العامة في مواجهة فيروس كورونا على المستوى المركزي 8

المطلب الأول إجراءات المرافق الأساسية في ظل جائحة فيروس كورونا على المستوى المركزي 8

الفرع الأول إستراتيجية وزارة الصحة في ظل مواجهة فيروس كورونا 9

أولا: التدابير الوقائية المتخدة من طرف وزارة الصحة لمواجهة فيروس كورونا 9

ثانيا: إنشاء وكالة وطنية للأمن الصحي..... 12

ثالثا: التدابير العلاجية المتخذة من طرف وزارة الصحة لمواجهة فيروس كورونا 13

الفرع الثاني إستراتيجية وزارة الداخلية في ظل مواجهة فيروس كورونا..... 15

أولا: تنفيذ تعليمات رئيس الجمهورية المتعلقة بالحجر المنزلي..... 16

ثانيا: تنفيذ تعليمات رئيس الجمهورية المتعلقة بالتباعد الاجتماعي 17

الفرع الثالث تفعيل أجهزة وزارة الداخلية في مواجهة فيروس كورونا 17

أولا: دور الأمن الوطني في مواجهة فيروس كورونا 18

ثانيا: دور الحماية المدنية في مواجهة فيروس كورونا 19

المطلب الثاني إجراءات المرافق الثانوية في ظل جائحة فيروس فيروس كورونا على المستوى المركزي 21
الفرع الأول إستراتيجية مرفق التعليم في ظل جائحة فيروس كورونا 21
أولا: وزارة التربية الوطنية 22
ثانيا: وزارة التعليم العالي والبحث العلمي. 23
الفرع الثاني إستراتيجية وزارة الإعلام والاتصال في ظل جائحة فيروس كورونا 24
الفرع الثالث إستراتيجية وزارة النقل في ظل جائحة فيروس كورونا 26
الفرع الرابع إستراتيجية وزارة التجارة في ظل جائحة فيروس كورونا 27
أولا: إصدار القرارات المتضمنة إجراء الحجر المنزلي 27
ثانيا: فرض قيود متعلقة بتطبيق التباعد الاجتماعي لممارسة النشاط التجاري 28
ثالثا: تنصيب لجنة اليقظة ومتابعة تطور فيروس كورونا 28
الفرع الخامس دور القطاعات الأخرى في ظل جائحة فيروس كورونا..... 29
أولا: وزارة الشؤون الدينية والأوقاف..... 29
ثانيا: وزارة العدل 29
ثالثا: البريد والاتصالات 30
المبحث الثاني إستراتيجية المرافق العامة في مواجهة فيروس كورونا على المستوى المحلي.... 33
المطلب الأول إجراءات المرافق الأساسية لمواجهة فيروس كورونا على المستوى المحلي 33
الفرع الأول عن دور الجماعات المحلية في مواجهة جائحة كورونا..... 34
أولا: الولاية 34
ثانيا: البلدية 38
الفرع الثاني إستراتيجية مديرية الصحة في ظل جائحة فيروس كورونا 39

الفرع الثالث إستراتيجية الشرطة والدرك الوطني في ظل جائحة فيروس كورونا..... 41
أولا: التدابير الوقائية المتخذة من طرف الشرطة والدرك الوطني في مواحهة فيروس كورونا 41
ثانيا: التدابير الردعية المتخذة من طرف الشرطة والدرك الوطني في مواجهة فيروس كورونا 43
الفرع الرابع دور مديرية الحماية المدنية في ظل جائحة فيروس كورونا 46
المطلب الثاني إجراءات المرافق الثانوية لمواجهة فيروس كورونا على المستوى المحلي..... 47
الفرع الأول إستراتيجية مديرية التربية الوطنية في ظل جائحة فيروس كورونا 47
أولا: المراقبة الوبائية لحالات كوفيد19 في الوسط المدرسي..... 48
ثانيا: مراقبة مدى تطبيق البروتوكول الصحي من قبل الفرق المكلفة بالوقاية من تفشي فيروس كورونا..... 49
ثالثا: التوعية والتواصل مع التلاميذ والأساتذة والموظفين الإداريين 49
الفرع الثاني إستراتيجية مديرية التجارة في ظل جائحة فيروس كورونا..... 50
أولا: التدابير الوقائية المتخذة من طرف مديرية التجارة في مواجهة فيروس كورونا 50
ثانيا: التدابير الردعية المتخذة من طرف مديرية التجارة في مواجهة فيروس كورونا 51
الفرع الثالث إستراتيجية مديرية النقل لمواجهة فيروس كورونا..... 53
الفصل الثاني مـدى فعالية تطبيق المرافق العامة للتدابير المتخذة لمواجهة فيروس كورونا 56
المبحث الأول تقييم دور المرافق العامة في ظل جائحة كورونا 57
المطلب الأول إيجابيات دور المرافق العامة في ظل جائحة كورونا فيروس كورونا..... 57
الفرع الأول توفير وسائل الوقاية في ظل جائحة فيروس كورونا..... 58
الفرع الثاني تقديم علاوات مالية..... 59
الفرع الثالث إعتماد المرافق العامة على الرقمنة في ظل جائحة فيروس كورونا 60
أولا: التعليم عن بعد في قطاع التربية الوطنية وقطاع التعليم العالي والبحث العلمي..... 60

ثانيا: تقديم الخدمة عن بعد 62
المطلب الثاني سلبيات دور المرافق العامة في ظل جائحة فيروس كورونا 64
الفرع الأول سلبيات الإجراءات المتخذة لمواجهة فيروس كورونا على القطاع الاقتصادي 64
أولا: قطاع الصناعة والتجارة..... 65
ثانيا: قطاع النقل..... 66
ثالثا: قطاع السياحة 66
الفرع الثاني سلبيات الإجراءات المتخذة لمواجهة فيروس كورونا على القطاع الاجتماعي 67
أولا: البطالة..... 67
ثانيا: عدم استقرار الجانب النفسي للمواطنين 68
ثالثا: زيادة الضغوط المهنية 69
الفرع الثالث سلبيات الإجراءات المتخذة لمواجهة فيروس كورونا على قطاع التربية والتعليم.. 69
المبحث الثاني معوقات وحلول المرافق العامة في ظل جائحة فيروس كورونا 70
المطلب الأول العراقيل التي واجهتها المرافق العامة في ظل جائحة فيروس كورونا..... 70
الفرع الأول نقص الإمكانيات اللازمة لمواجهة الظرف الصحي 71
أولا: أزمة تموين مؤسسات القطاع الصحي بالأدوية..... 71
ثانيا: أزمة الأكسجين 72
الفرع الثاني نقص الجانب التوعوي لدى بعض الفئة من المواطنين 72
الفرع الثالث تفشي جرائم المضاربة غير المشروعة 73
الفرع الرابع صعوبة العمل عن بعد 74
ثانيا: نقص تفاعل المنظمات الدولية 75
المطلب الثاني الحلول المقترحة للمرافق العامة في مواجهة فيروس كورونا 75

الفرع الأول العمل على إصلاح منظومة القطاع الصحي بالمؤهلات المطلوبة 76
الفرع الثاني تعميم استعمال الوسائل الحديثة في كل المرافق العمومية 77
الفرع الثالث ضرورة تقنين العمل عن بعد 78
الفرع الرابع منح الأولوية للتغيير الاقتصادي 78
الفرع الخامس الحلول المقدمة في القطاع التجاري والفلاحي 80
الفرع السادس الحلول المقدمة في قطاع الصناعة والشغل 80
خاتمة 82
قائمة المراجع 87
الفهرس 103

دور المرافق العامة في مواجهة فيروس كورونا

ملخص

يرتكز الدور الأساسي للمرافق العامة بمختلف أنواعها على تقديم الخدمات وتلبية الحاجيات الضرورية للأفراد بصفة منتظمة ودائمة، غير أن انتشار وباء فيروس كورونا جعلت من مهمة هذه المرافق تتوسع حيث وضعت استراتيجيات خاصة واتخاذ تدابير وإجراءات والعمل على تجسيدها لضمان مواجهة فعالة لوباء كوفيد19،وفي إطار ذلك قامت الحكومة الجزائرية بإصدار مجموعة من القرارات والتعليمات المتضمنة التدابير الاحترازية والوقائية بهدف حماية المواطنين من الإصابة بعدوى فيروس كورونا وانتشاره ومن أهمها نجد: إجراء الحجر المنزلي، التباعد الاجتماعي، غلق أماكن التجمعات كالمدارس والجامعات، المساجد وتعليق النقل.

Résumé

Le rôle premier des services publics de toutes sortes est basé sur la fourniture de services et la satisfaction des besoins nécessaires des individus de manière régulière et permanente, cependant la progression de l‘épidémie de virus corona a élargi la tache de ces installations, car des stratégies spéciales ont été développées des mesures et des procédures ont été prises et travaillent à leur concrétisation pour assurer une réponse efficace à l’épidémie de covid19. Le gouvernement algérien a publié un ensemble de décisions et d’instructions qui comprennent des mesures de précaution et de prévention dans le but de protéger les citoyens contre l’infection et la propagation du virus corona , dont les plus importants sont : la quarantaine à domicile, la distinction social, la fermeture des lieux de rassemblement tels que les écoles et les universités, les mosquées et la suspension des transports.